



إتحاف الأذكياء بتحقيق مسألة عصمة الأنبياء (السيد الشريف احمد الحموي) (ت ١٠٩٨ هـ)

دراسة وتحقيق

أ.م.د. محمد سلمان داود

إتحاف الأذكياء بتحقيق مسألة عصمة الأنبياء

(السيد الشريف احمد الحموي) (ت ١٠٩٨ هـ)

دراسة وتحقيق

الاستاذ المساعد الدكتور

محمد سلمان داود

جامعة الانبار-كلية العلوم الاسلامية

ملخص البحث

هذا سفر قد شرفنا الله تعالى - به وهو مخطوط للسيد الشريف احمد الحموي ت (١٠٩٨ هـ) الذي تناول مسألة عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام - وهو يعتبر من اهم المواضيع التي تناولها علماء العقيدة ، وهو بدوره كشف عن آرائهم وبيان حقيقة هذه المسألة ، ليرد بها على الخصوم بعد عرض اقوالهم ، وسمى هذه الرسالة (إتحاف الأذكياء بتحقيق مسألة عصمة الأنبياء) وتعتبر هذه الرسالة المباركة من الارث الحضاري العربي الاسلامي ؛ لما تحويه من مادة علمية ثرية لمن أراد الافادة منها ، وخاصة في مجال العقيدة الاسلامية ، واسأل الله التوفيق والسداد ان شاء الله.

“ITHAF AL-ATHIKIYA’A’ BTAHQIQ MASA’ALAT ISMAT AL-ANBIYA’A: STUDY AND VERIFICATION

Asst. Prof. Dr. Mohammad Salman Dawood

University of Anbar/College of Islamic sciences.

Abstract

It is an honor is to deal with Ahmed Alhamawi's (deceased in 1098) manuscript. The manuscript tackles prophets' being infallible. Prophets' infallibility is one of the significant topics that scholars cover. Alhamawi discussed this point showing the nature of being infallible. He made debates to answer back to all opposers. This debate was put in the form of a manuscript entitled " ITHAF AL-ATHIKIYA'A' BTAHQIQ MASA'ALAT ISMAT AL-ANBIYA'A" (presetting the intelligent with the verification of prophets' infallibility). This manuscript is a part of Islamic Arabic cultural heritage because of being rich with materials especially in Islamic doctrine. Finally, the researcher does supplicate to Allah for success and correctness of opinion.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد المرسلين وعلى اله الطيبين الطاهرين ، وصحابته الغر الميامين ومن اقتفى اثرهم الى يوم الدين وبعد:

فهذا سفر شرفنا الله تعالى - به من احد زملائنا الكرام ، الذي عثر عليه في خزانة الكتب الاسلامية ، من بلدي العراق الحبيب من دائرة الاوقاف الاسلامية في بغداد الحضارة ، فقد كان لي الشرف بعد التوكل على الله عز وجل - الذي بيده نوافذ التوفيق ومناهل التحقيق ، لكي احقق هذا السفر المبارك وان اخدم كتابا من كتب العقيدة الاسلامية ، فوجدت ان السيد الشريف احمد الحموي رحمه الله - قد وضع سفرا بهذا الصدد سماه (اتحاف الاذكياء بتحقيق مسألة عصمة الانبياء) ، فقبل العمل به كنت اقرأ لإعلام الامة من المحققين والمدققين ، فوجدتهم لا يكتبون شيئا الا وهم متسلحون بالوضوء ، فعلمت ان من اسباب التوفيق هو اسباغ وضوئهم قبل ان يقبلوا على تحقيق اي كتاب فكان سلاحهم بان فتح الله- عليهم مناهل العرفان وسعادة الوجدان لما يقبلون عليه ، خاصة اذا كان هذا الامر متعلقا بأطهر من خلقهم الله تعالى - على الارض هم الانبياء عليهم الصلاة والسلام - فأسال الله تعالى- ان يوفقني لهذا العمل ويكون خالصا لوجهه تعالى .

فكان من اهم اهداف هذه الدراسة:

١- ابراز القيمة العلمية لهذا السفر المبارك ؛ لما فيه من الجواهر المنقولة من اقوال اهل العلم
المعتبرين وخاصة في مجال المسائل العقدية .

٢- اخراج الكتاب بصورة تتناسب مع منهج البحث العلمي الحديث ؛ من خلال ضبط النص ،
وعزوا الآيات ، وتخريج الحديث ، وعزوا الاقوال الى اصحابها ، وتفسير ما غمض من الكلمات
، وترجمة الاعلام والفرق وعمل الفهارس .

٣- معرفة اصحاب الاقوال ؛ الذين ابهمهم المؤلف رحمه الله - مثل (كثير، بعضهم ، والقاضي
، وشيخ الاسلام) وغيرها .

٤- الاطلاع على ما صنف من الكتب في هذا العلم وفي غيره ؛ حيث ان التحقيق يتيح للباحث
الفرصة للتطلع على اكبر عدد ممكن من المراجع .

٥- احياء كتب التراث ، وارفاة المكتبات الاسلامية، واغنائها بكتابات السابقين. تناولت خطة
البحث : من ثلاث مباحث كالآتي :

المبحث الاول : حياة المؤلف الشخصية

المطلب الاول : اسمه ونسبه وكنيته

المطلب الثاني : شيوخه

المطلب الثالث : تلاميذه

المطلب الرابع : وظائفه و مؤلفاته

المبحث الثاني : كتابه وفيه :

المطلب الاول : التعريف بالمخطوط ونسبته لمؤلفه .

المطلب الثاني : اهم المصادر التي اعتمدها.

المطلب الثالث : منهجه في الكتاب .

المطلب الرابع : المنهج الذي اتبعته في النص المحقق

المطلب الخامس : وصف نسخ المخطوط

المبحث الثالث : القسم المحقق

المصادر والمراجع

المبحث الاول : حياة المؤلف الشخصية

المطلب الاول : اسمه ونسبه وكنيته

اتفقت كتب التراجم والطبقات على اسم ، ونسب السيد الشريف ، وكنيته من بين العلماء فقد اتفقت جميع التراجم على اسمه رحمه الله - وهو احمد بن محمد مكي الحسيني الحموي^١ ، شهاب الدين^٢ ابو العباس المصري^٣ الحنفي^٤ . ولم اقف فيما يدي من مصادر على من ذكر السنة التي ولد فيها السيد الشريف تحديدا ، ولكن وفاته كانت سنة (١٠٩٨ هـ - ١٦٨٧)

المطلب الثاني : شيوخه

- ١ - نسبة الى حماة ؛ بلدة في بلاد الشام بين حلب وحمص كان ينسب لها الكثير من اهل العلم رحمهم الله - ينظر: الانساب ، للسمعاني : ٢٥٨/٤
- ٢ - وهي نسبة الى عشيرة ؛ تعرف بابي شهاب الدين من الحديدين ؛ تقيم في قرى : تل كلبة ، والبراغيدي ، وطويحية ، وابي الظهور ، والمرحمية ، وهي في جبل الاحص جنوبي جبل سمعان بمحافظة حلب . ينظر: معجم قبائل العرب ، كحالة : ٦١٥/٢ ، والاعلام ، الزركلي : ٢٣٩/١
- ٣ - نسبة الى مصر؛ لانه استوطن فيها ، ودرس فيها وقضى جل حياته فيها ، واشتغل في الفتوى والتدريس . ينظر: الاعلام ، للزركلي : ٢٣٩/١ ، ومعجم المؤلفين ، لكحالة: ٩٣/٢
- ٤ - ينظر: الاعلام ، للزركلي: ٢٣٩/١ ، وهديّة العارفين، للباباني: ١/١٦٤ ، وايضاح المكنون ، للباباني: ١/١٤ ، ومعجم المؤلفين ، لكحاله : ٩٣/٢ ،

عند القراءة في كتب التراجم وجدنا ان الشيخ الحموي حرص على العلم منذ صغره، مما يفسر لنا كثرة مشايخه الذين تلقى العلوم عليهم، وكان لهم الاثر في نبوغه وتفوقه، لذى كان المعمول في ذكر شيوخه على ما حوته كتب التراجم التي رجعت اليها، واكتفي بذكر عدد من شيوخه البارزين الذين اكثر من ملازمتهم والاخذ عنهم ، ونذكرهم مرتبين حسب تسلسل وفياتهم :

١- الشوبري (١٠٦٩ هـ) : محمد بن أحمد الشوبري الشافعيّ المصري، شمس الدين ، فقيه من أهل مصر. ينعت بشافعي الزمان. ولد في شوبر (من الغربية بمصر) وجاور بالأزهر، وتوفي بالقاهرة. له كتب، منها الفتاوى ،حاشية على المواهب اللدنية في الخصائص النبوية، و حاشية على شرح التحرير في فقه الشافعية، و الأجوبة عن الأسئلة في كرامات الأولياء ،فكان من اهم شيوخه الذين تلقى عنهم العلوم^٥

٢- الخفاجي (١٠٦٩ هـ): هو شهاب الدين أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي نسبة إلى خفاجة بالفتح والتخفيف حي من بني عامر، له تصانيف اهمها، شرح الشفا في أربع مجلدات ضخمة^٦ ،وقد أخذ عنه السيد احمد الحموي بدليل قول صاحب كتاب خلاصة الاثر (وأخذ عنه جماعة اشتهروا بالفضل الباهر من جملة العلامة عبد القادر البغدادي والسيد أحمد الحموي)^٧ .

٣- الصديقي (١٠٥٧ هـ): مُحَمَّد علي بن مُحَمَّد عَلان بن ابراهيم بن مُحَمَّد بن عَلان بن عبد الملك بن علي البكري الصديقي، مفسر، علام بالحديث، له مصنفات ورسائل كثيرة، منها ضياء السبيل في التفسير واللطيف الطائف بتاريخ وج والطائف و الفتح المستجاد لبغداد ودليل الفالحين لطرق رياض الصالحين في شرح رياض الصالحين للنسوي، والمواهب الفتحية على الطريقة المحمدية في التصوف، و التلطف في

٥ ينظر: خلاصة الاثر،المحبي:٣/٣٨٥، ٣/٣٩٧،والاعلام،الزركلي:١٠/٦،ومعجم المؤلفين،كحالة:٨/٢٥٧ .

٦ ينظر: خلاصة الاثر،المحبي:١/٣٣٤، وفهرس لفهارس،الكتاني:١/٣٧٧، ومعجم المؤلفين،كحالة:٢/١٣٨

٧ خلاصة الاثر، المحبي ١/٣٤٢ .

الوصول إلى التعرف في الأصول وغيرها من المصنفات، وقد اخذ عنه السيد الحموي كثير من العلوم المهمة المفيدة في مسيرته العلمية^٨.

٤- الطوخي (١٠٩٠هـ): مَنْصُور بن عبد الرزّاق بن صالح المَعْرُوف بالطوخي المصري الشافعي امام الجامع الازهر الشيخ الامام العلامة صدر الافاضل وشيخ المدرسين وبقيّة العلماء المتكّنين أخذ الفقه والحديث وغيرهما من العلوم الدنيّة عن جمع من العلماء الاعلام منهم الشّمس الشوبري وغيرهم ، له حاشية على شرح ألفية العراقي، لذكريا الأنصاري . وله على السيد احمد يد بيضاء في الاخذ منه والتتلمذ عليه^٩.

٥- ابن عسكر: يحيى بن عمر الشهير بابن عسكر الحموي الشافعي كان من الافاضل البالغين رتبة التفرد الصارفين الى التّحصيل عزيمة الهمة والتجرد قرأ بحماه على علماء زمانه وبرع، ودرس بمدارس قسطنطينية وولى المناصب العلية منها قضاء مصر وليها في سنة أربع وستين وألف وأعيد اليها مرة ثانية وعقد بها درسا بمجلس الحكم في تفسير البيضاوي وحضره أكابر علمائها وأذعنوا له بالتحقيق الذي ليس له فيه مساوى ومنهم السيد أحمد بن محمّد الحموي حيث قال فيه : اذا ذكر التّحقيق في فصل مُشكّل ... فيحيى الذي تنهى عليه الخناصر^{١٠}

وعند القراءة في شيوخ السيد احمد الحموي، وجدت انه اكثر الاخذ عن الشيخين الكريمين الخفاجي والشوبري، بدليل انه تأثر في وفاتهم وبسنة واحدة فقال في حقهم شعرا :

مضى الإمامان في فقه وفي أدب ... الشوبري والخفاجي زينة العرب
وكنت أبكي لفقد الفقه منفردا ... فصرت أبكي لفقد الفقه والأدب^{١١}.

المطلب الثالث : تلاميذه

٨ ينظر: خلاصة الاثر، المحبي ١٨٤/٤، والاعلام، الزركلي: ٢٩٣/٦ .

٩ ينظر: خلاصة الاثر، المحبي: ٤٢٣/٤، والاعلام، الزركلي: ٣٠٠/٧ .

١٠ ينظر: خلاصة الاثر، المحبي: ٤٧٦/٤

١١ خلاصة الاثر، المحبي: ٣٤٢/١

لقد برزت المكانة الرفيعة التي تبوأها السيد الشريف احمد الحموي رحمه الله بعلمه الواسع واخلاقه الكريمة ، ورحابة صدره وتواضعه، وطريقته المثلى في التدريس، وحرصهم على الاخذ منه والتعلمذ على يديه من جميع المذاهب والمشارب ،ولا بد من كانت هذه سماته يكثر تلامذته الآخذون منه ،وعليه سأقتصر على ذكر بعض تلامذته حسب وفياتهم رحمهم الله-فكان منهم:

١-الخيارى (١٠٨٣): إبراهيم بن عبد الرحمن بن علي المدني **الخيارى**: فاضل، أصله من مصر وسكن لمدينة، ورحل إلى الآستانة ودمشق والقاهرة فصنف رحلة سماها تحفة الأدباء وسلوة الغرباء، ورسالة في عمل المولد الشريف سماها خلاصة الأبحاث والنقول في الكلام على قوله تعالى { لقد جاءكم رسول} دخل القاهرة وأخذ عن علمائها وكان منهم السيد العلامة أحمد بن السيد محمد الحنفي المعروف بالحموي^{١٢}.

٢-ابن السمان(١٠٨٨): عبد الباقي بن أحمد بن محمد المعروف بابن السمان الدمشقي، وتعلم بها، ثم بمصر. وله تصانيف كثيرة لم يكمل منها إلا شرح الأسماء الحسنى وشرح شواهد الجامي ومختصر التهذيب في المنطق وكان شرع في كتاب سماه سرقات الشعراء ، واخذ عن علمائها العلوم وكان من ابرز من تلقى عنهم العلم السيد أحمد بن محمد الحموي المصري، وعليه تخرج في الأدب وبرع ثم خرج منها إلى الروم^{١٣}.

٣-العجيمي(١١١٣هـ): حسن بن علي بن محمد بن عمر العجيمي المكي الدار، مسند الحجاز على الحقيقة لا المجاز، الفقيه الصوفي المحدث العارف، أحد من رفع الله به منار الحديث والرواية في القرن الحادي عشر وأول الثاني، تعاطى هذه الصناعة بتلهف فصار قطب رحاه وجد في طلب علم الحديث كلَّ الجد، من تصانيفه: اهداء اللطائف من اخبار الطائف، الاقوال المرضية على الاسئلة اليمانية، الفرج بعد الشدة في ان النصارى لا يسكنون بجدة، الاقوال المرضية على الاجوبة اليمانية، ورسالة في الطرق الصوفية المستعملة إلى زمانه في العالم الاسلامي، وله مشيخة كثيرة وعدمهم السيد أحمد بن محمد الحموي رحمه الله- وغيرهم ممن حوته رسائله^{١٤}.

١٢ ينظر: خلاصة الاثر، المحبي: ٢٥/١-٢٧، والاعلام، الزركلي: ٦/١

١٣ ينظر خلاصة الاثر، المحبي: ٢٧٠/٢، والاعلام، الزركلي: ٣/٢٧١ .

١٤ ينظر: فهرس الفهارس، الكتاني: ٨١١/٢-٨١٢، ومعجم المؤلفين، كحاله: ٣/٢٦٤.

المطلب الرابع : وظائفه ومؤلفاته

أولاً: وظائفه

نتيجة لهذه القراءة الواسعة ، وهذا الصيت الذائع شغل الشيخ احمد الحموي وظائف أهمها، مدرسا في المدرسة السلিমانيّة^{١٥} ، ثم تولى الإفتاء في مصر متراسا المذهب الحنفي بدليل مؤلفه الذي جعله خاصا للفتوى وسماه الفتاوى ، وهذا مايدل على مكانته العلمية بين الناس وأهل العلم في وقته.^{١٦}

ثانياً: مؤلفاته :

مما يشهد بمكانة السيد احمد الحموي العلمية، ووظائفه السنية وهذا كله من فضل الله تعالى-عليه يؤتية من يشاء ، فلا يذكر علم الا ويشارك فيه مشاركة حسنة ، وصفه صاحب خلاصة الأثر عند ترجمته لشيخه الخفاجي بقوله: "واخذ عنه جماعة اشتهروا بالفضل الباهر من جملتهم السيد احمد لحموي " ^{١٧} فان السيد الحموي يعد ثروة ثقافية علمية في صنوف العلم، فكان له الأثر الكبير فيمن جاؤا بعده ، ولا أدل على مؤلفاته المباركة التي ساذكر ابرزها من خلال عرض العلماء لها:

١- غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر، وهو كتاب مطبوع في دار الكتب العلمية سنة (١٤٠٥هـ-١٩٨٥م) وهو شرح للأشباه والنظائر لابن نجيم رحمه الله.

١٥ وهي من مدارس مصر المحروسة ، وتقع في عاصمتها القاهرة ، وكانت على الطريق الشامي ، وتسمى بالمدرسة السلیمانيّة ، التي درس فيها السيد الشريف رحمه الله . ينظر خلاصة الاثر ، للمحبي ٣/٣١٧

١٦ ينظر: الاعلام للزركلي : ١٠/٦-١١ ، ومعجم المؤلفين لكاله : ٨/ ٢٥٧ ، وفهرس الفهارس ، للكتاني ١/١٦٠ ، وايضاح المكنون ، للباباني ٣/٣٩٧

١٧ خلاصة الاثر للمحبي ١/٣٣٤ ، وفهرس الفهارس للكتاني ١/ ٣٧٧ ، ومعجم المؤلفين لكاله ٢/١٣٨

٢-نفحات القرب والاتصال بأثبات التصرف لأولياء الله تعالى-والكرامة بعد الانتقال.وهوكتاب مطبوع،بولاق سنة(١٣١٨) ينظر معجم المطبوعات العربية والمصرية،سركيس:٢/١٠٠٤

٣- الدر النفيس في بيان نسب الامام محمد بن ادريس،وهوكتاب محقق،اعتنت به مؤسسة الريان للطباعة والتوزيع سنة(٢٠٠٩)

٤-النفحات المسكية في صناعة الفروسية،وهوكتاب تم تحقيقه،عبدالستار القرغولي،سنة (١٩٥٠)في العراق،مطبعة التفيض-بغداد.

٥-شفاء الغلة في تحقيق مسألة (أي)المجعولة وصلة،تحقيق د، حازم سعد البياتي، وهي رسالة في النحو، جامعة عجمان-الإمارات العربية

٦-إتحاف الأذكياء في مسألة عصمة الأنبياء، وهو كراس مخطوط، وهو محل دراستنا والتحقيق ان شاء الله

٧-الرسائل الزينية في المسائل الحنفية،وهو كتاب مطبوع في تركيا-الأساتنة سنة(١٢٩٠)،وهوماذكره د.حازم في تحقيقه لكتاب شفاء الغلة. في مقدمته لحياة المؤلف.

٨-درر العبارات وعرر الاشارات في تحقيق معاني الاستعارات، وهو كتاب مطبوع اعتنى بتحقيقه د. إبراهيم عبد الحميد، المدرس بكلية اللغة العربية -القاهرة سنة(١٩٨٧)قامت بطابعته مطبعة السعادة-شارع الجداوي -مصر.

المبحث الثاني : التعريف بالكتاب واهم المصادر التي اعتمدها

المطلب الاول : التعريف بالمخطوط ونسبته لمؤلفه

مما يثبت ان هذا السفر وهو(اتحاف الانكيااء بتحقيق مسألة عصمة الانبياء)

وهو للسيد الشريف احمد بن محمد مكي الحسيني الحموي ، وانه هو ذكر ذلك بنفسه في مقدمة هذه المخطوطة انه وضعها لسبب عرض عليه ، واراد بذلك الرد على مسألة مهمة تتعلق بأمر عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام - فقال بعد الحمد لله

" فهذه فاكهة جنية ومجلة سنية تتعلق بتحقيق مسألة عصمة الانبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم - حررتها لأمر عرض اوجب التصدي لهذا الغرض . " ولقد صرح بتسميته ونسبته صاحب كتاب الاعلام ، ومعجم المؤلفين ، وايضاح المكنون وغيرها من كتب التراجم والطبقات .^{١٨} وعليه فان اسم الكتاب ونسبته الى مؤلفه مقطوع بها ولا خلاف في ذلك فيمن ترجم له.

المطلب الثاني : اهم المصادر التي اعتمدها

اولا: في علم الكلام ، والشمائل ، والرقائق

- ١ . كتاب المواقف للأمام الايجي ، فقد اكثر النقل منه في مسألة عصمة الانبياء عليهم الصلاة والسلام .
 - ٢ . شرح المواقف للأمام الجرجاني ، الذي كان يحيل في بعض عرضه للمسائل الى شرحه بقوله : كذا في المواقف وشرحها .
 - ٣ . شرح العمدة المسمى الاعتماد في الاعتقاد للأمام النسفي .
 - ٤ . الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض .
 - ٥ . الرسالة القشيرية للإمام القشيري ، بشرح شيخ الاسلام زكريا الانصاري
- علما ان هناك كتبا لم يصرح بها في هذا السفر، ولكن اكتفى بعرض اراء اصحابها وقد تناولتها وثبتها داخل النص المحقق مثل : المعتزلة ، والخوارج ، والفضلية .وتناولت آرائهم المشار اليها من كتبهم وبالله عصمة التوفيق .

١٨ ينظر: الاعلام للزركلي ٢٣٩/١ ، ومعجم المؤلفين لكحاله ٩٣/٢ ، وايضاح المكنون للباباني ١٤/١ ،
١٤٧/٤ ، وهدية العارفين للباباني ١٦٤/١ ، وطبقات النسابين لابن غيهب ١٨٦/١

ثانيا : التفسير :

- ١ . مدارك التنزيل وحقائق التأويل المسمى تفسير النسفي ، للنسفي .
- ٢ . الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، للإمام الزمخشري .
- ٣ . الجامع لأحكام القرآن المسمى تفسير القرطبي ، للإمام القرطبي .

ثالثا : الاصول

- ١ . البرهان في اصول الفقه للإمام أبي المعالي امام الحرمين الجويني .
- ٢ . الآيات البيّنات على شرح جمع الجوامع للإمام احمد بن قاسم .
- ٣ . الاشباه والنظائر على مذهب ابي حنيفة النعمان للإمام ابن نجيم .
- ٤ . البحر الرائق شرح كنز الدقائق للإمام ابن نجيم .
- ٥ . شرح الهداية المسمى فتح القدير لابن الهمام كمال الدين .

المطلب الثالث : منهجه في الكتاب :

اعتمد السيد احمد الحموي رحمه الله - في منهجه لهذا السفر على ما يأتي :

- ١- يعرض اقوال العلماء نصيا ، وخاصة المخالفين للرأي مثل الغزويني صاحب فنية المنية ، ومن ثم يرد عليهم بما تقتضيه العبارة .
- ٢- يذكر اقوال اهل العلم في المسألة من دون تغيير ، واكثر ما نقل عن القاضي أبي بكر ، والامام الايجي ، والامام الجويني في البرهان ، وشيخ الاسلام في شرحه للقشيرية ، والقاضي عياض ، والامام أبي البركات النسفي ، وابن الهمام ، وابن نجيم رحمهم الله تعالى ؛ مما يدل على حرصه على الامانة العلمية في نقل الاقوال .
- ٣- تناول في عرضه لمسألة العصمة ، المادة المنطقية وجعلها آلة في رده للخصوم ، لتكون اقوى بالدليل والحجة . وهذا ما سنراه من خلال تحقيق النص وعرضه ، للسلب الجزئي والكلي .

٤- يذكر اقوال الفرق المخالفة ولا سيما المعتزلة ، والازارقة ، والفضلية ، ويذكر ادلتهم ويناقشها وردّها بالاعتماد على اقوال العلماء .

٥- تطرق الى مسائل اصولية لكي يكمل المسألة وخاصة عند عرضه ، لمسألة السهو، والفاظ التكفير، وهل كان صل الله عليه وسلم متعبدا بشرع من قبله .

المطلب الرابع: المنهج الذي اتبعته في النص المحقق

حينما شرعت في تحقيق النص المطلوب للمخطوط التي حصلت عليه من مكتبة الاوقاف في بغداد-العراق ، وبعد تاكدي من هذه النسخة من جميع النواحي ، اعتمدتها نسخة اصلية وسميتها الاصل ، عند ذلك اصبح لدي ثلاث نسخ من المخطوط ، عقدت مقابلة فيما بينها ، وجعلت نسخة الاصل ورمزت لها (أ) للكتاب ، وجعلت نسخة (ب ، ج) مرجعا لإكمال ما وقع من نقص في نسخة (الاصل أ)، وعند حصول اختلاف في الجمل ، والكلمات ؛ اخترت اللفظ الاحسن او الاقرب الى الصواب ، او الانسب في سياق الكلام ، وبعد التأكد احيانا من المصادر التي اعتمدتها من كتب العقائد وغيرها ، ثم اشرت الى غيره من الفروق في الهامش .

اولا: نسخ الكتاب من النسخة الاصلية التي اخترتها ، وكتبتها حسب الرسم والاملاء القياسي المعروف مثل: الانبيا ، وساير، وقايل ، وهكذا من الكلمات ، ولم اشر الى ذلك في الهامش اكتفاء بذكرها في المنهجية.

ثانيا: تصحيح ما وجدت في الاصل من تصحيف ، او تحريف ، واضفت الى الاصل ما كان فيه من سقط ، واستعملت معقوفتين ()

بالسقط من النسخة (أ)؛ اذ اعتمدت في ذلك على بقية النسخ التي حصلت عليها ، وعدها ثلاث نسخ ورتبت الفرق في الهامش، ورمزت للنسخ البقية حسب الحروف الابجدية ؛ فالنسخة الثانية رمزت لها (ب)، والثالثة رمزت لها (ج)

ثالثا: راعيت في الكتابة قواعد الاملاء الحديثة ، مع وضع علامات الترقيم المناسبة

رابعا: كتبت الآيات القرآنية الموجودة في الكتاب برسم المصحف ، وثبتت منها في مواضعها من المصحف الشريف ، ذكرا اسم السورة ورقم الآية الكريمة ؛ ليسهل الرجوع اليها .

خامسا: في تخريج الاحاديث : ذكرت اسم الكتاب ، ثم الباب والرقم والجزء والصفحة، وقدمت رقم الحديث ؛ لان الرقم لا يختلف في جميع الطبعات .

سادسا: شرحت الالفاظ والمصطلحات والكلمات الغريبة الموجودة في المخطوط ؛ التي تحتاج الى بيان ، معتمدا على الكتب التي تغني بهذا المجال ، امثال كتب اللغة ، والمصطلحات ، والعقائد والمنطق وغيرها .

سابعا: ترجمت للأعلام رحمهم الله - الذين ذكرهم المؤلف في مصنفه عند ذكر العلم اول مرة ، ثم اتبعه بذكر المصادر التي ترجمت لذلك العلم حتى المشهورين منهم .

ثامنا: اشرت الى نهاية كل ورقة من نسخ المخطوط الاصل عن طريق وضع رقم صحيفة المخطوط الاصل بين قوسين () مع بيان الوجه من الظهر .

تاسعا: علقت على المسائل التي ذكرها المصنف بما يقتضيه المقام ويناسبه .

عاشرا: بينت المصطلحات الواردة في المخطوطة :اهل الحق - القاضي - اصحابنا - كثير - بعض - المتأخرين - شيخ الاسلام

واخيرا وضعت صورا لنسخ المخطوط الصفحة الاولى والاخيرة لكل نسخة

المطلب الخامس : وصف نسخ المخطوط

اولا : وصف النسخ الخطية المعتمدة في تحقيق الكتاب

لقد ذكر هذا السفر (اتحاف الاذكياء في مسألة عصمة الانبياء) ، في فهرس عدة مكتبات في العالم العربي ، والاسلامي ولقد اعتمدت في تحقيق على ثلاث نسخ خطية استعنت للحصول عليها ، وهي على النحو الاتي :

اولا: النسخة الاولى الاصل ورمزت لها بالرمز (أ) :

اسم المخطوط : اتحاف الاذكياء بتحقيق مسألة عصمة الانبياء .

مكان وجودها : العراق ،بغداد مكتبة الاوقاف الاسلامية .

التصنيف : عقيدة

عدد الاوراق : (٤) ورقة ، وكل ورقة صحيفتان .

عدد الاسطر: (٢٧) سطر في كل صحيفة .

عدد الكلمات : (١٠) كلمة في كل سطر تقريبا.

رقم الرسالة : (٢٣) .

لون الخط : لون العنوان والمحتوى اسود

نوع الخط : خط نسخ معتاد .

اما اسباب اعتمادها اصلا:

١- كونها بخط المؤلف بدليل قوله رحمه الله - عند نهاية هذه الرسالة بقوله : "قد

انتهى تحريرها على يد مؤلفها الفقيه في فنون الفضلا الحقير في عيون النبلا

الشريف احمد ابن الشريف محمد الحموي الحنفي "

- ٢- خلوها من التصحيف والتحريف تقريبا .
٣- اوضح النسخ التي تناولتها في التحقيق ، علاوة على ذلك قلة السقط او الزيادات ، في الجمل والكلمات .

ثانيا : النسخة الثانية ورمزت لها بالرمز (ب)

اسم المخطوط : اتحاف الانكياء بتحقيق مسألة عصمة الانبياء

مكان وجودها: القاهرة

التصنيف : عقيدة

اسم الناسخ : محمد بن محمد المدعو برد وسي ناده

سنة النسخ : السادس عشر - شوال - سنة :خمس ومائة والـف .

القياس : (٢٦:١٦)

عدد الاوراق : (٥) ورقة صحيفة واحدة .

عدد الاسطر: (٢٥)

عدد الكلمات في السطر: (١٢) تقريبا.

لون الخط : محتواها باللون الاسود.

نوع الخط : نسخة جيدة نسخها معتاد

ثالثا : النسخة الثالثة ورمزت لها بالرمز (ج)

اسم المخطوط : اتحاف الانكياء بتحقيق مسألة عصمة الانبياء صلوات الله

عليهم.

التصنيف : عقيدة .

اسم الناسخ : محمد بن محمد المدعو بردوسي ناده

سنة النسخ : النصف الثاني - شهر جمادي الثانية - .

القياس : (٢٦:١٥)

عدد الاوراق : (٤) ورقة صحيفة واحدة .



عدد الاسطر: (٣٧)

عدد الكلمات في السطر: (١٢) تقريبا.


لون الخط : العنوان باللون الاحمر ، ومحتواها باللون الاسود.. واورد بعض الكلمات باللون الاحمر مثل (وبعد ، وقلت ، واما ، غير)، وكذلك اسماء الفرق ، وعند عرض من اراد الرد عليه في المسألة ؛ لكي يبرز كلام الخصوم ورأيه في هذه المسألة .

نوع الخط: نسخة جيدة معتادة


رابعا: نماذج من نسخ المخطوطة.

بداية عملي في النسخة أ






بداية عملي في النسخة ب



الصفحة الأخيرة من النسخة ب



بداية عملي في النسخة ج



الصفحة الاخيرة من النسخة ج



المبحث الثالث : القسم المحقق

إتحاف الأذكياء بتحقيق مسألة عصمة الانبياء

بسم الله الرحمن الرحيم [وبه تفتي]^{١٩}

الحمد لله الذي خصّ الأنبياء بالعصمة^{٢٠} وأيدهم بالمعجزات وباهر الحكمة ، والصلاة والسلام على ذخيرة أنبيائه وخلصة أصفياؤه محمد نور حدقة^{٢١} النبوة ، ونور حديقة الفتوة صلى الله عليه وعلى آله وأصحابه صدور الأنام وبدور حندس الظلام ، صلاة مطرزة بطراز الدوام متوجة بتاج الإجلال والإكرام .

وبعد :

فهذه فاكهة جنية ومجلة سنية تتعلق بتحقيق مسألة عصمة الانبياء صلوات الله تعالى وسلامه عليهم حررتها لأمر عرض أوجب التصدي لهذا الغرض ، وهو [ما تواتر من]^{٢٢} ورود السؤال عن قول صاحب القنية^{٢٣} :

١٩ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و (ب) .

٢٠ العصمة لغة : من عصمه يعصمه عصماً: منعه ووقاه ، والعصمة: أن يعصمك الله من الشر، أي: يدفع عنك ، واعتصمت بالله، أي: امتنعت به من الشر واستعصمت ، ينظر : العين للخليل ، مادة (عصم) ٣١٣/١ ، ولسان العرب لابن منظور ٤٠٣/١٢ .

العصمة اصطلاحاً: تعريف العصمة الاصطلاحي فيه تفصيل: فعرفه الماتريدي : بأنها عدم القدرة على المعصية ، أو خلق مانع فيها ، اما الاشاعرة " ألا يخلق الله فيهم ذنباً " ، وكذلك عرفة بأنها : ملكة اجتناب المعاصي مع التمكن منها ، اما عصمة الانبياء عليهم السلام فجماع ما قاله اهل العلم بانها بلطف من الله تعالى يحمله على فعل الخير ويزجره عن الشر مع بقاء الاختيار تحقياً للابتلاء والامتحان ولهذا قال الشيخ أبو المنصور رحمه الله تعالى في تأويلات أهل السنة : العِصْمَةُ لا تزيل المحنة والتكليف. ينظر : تأويلات اهل السنة للماتريدي ١٧٧/١ ، والتوقيف على مهمات التعاريف للمناوي: ٢٤٢ ، وانيس الفقهاء للقونوي ص ٦٤ ، ودستور العلماء للنكري ٢/٢٣٣ ، والتعريفات الفقهية للبركتي ص ١٤٨ .

٢١ في (ج) حديقة .

٢٢ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و (ب) .

٢٣ صاحب القنية : هو مختار بن محمود بن محمد، أبو الرجا، نجم الدين الزاهدي الغزمني نسبة الى غزمين (بخوارزم) ، من أكابر الحنفية ، رحل إلى بغداد والروم ، وتفقه على علاء الدين الخياطي المحتسب، وفخر الأئمة صاحب "البحر المحيط"، وأخذ الأدب عن الجغميني ، وقرأ الكلام على السكاكي الخوارزمي ، وسمع الحديث من الخيوقي ، من مصنفاته : الحاوي في الفتاوي ، والمجتبى شرح به مختصر القدوري في الفقه ، والناصرية رسالة صنفها لبركة خان في النبوة والمعجزات ، وقنية المنية لتتميم الغنية ، قال ابن وهبان وغيره أنه معتزلي الاعتقاد حنفي الفروع وتصانيفه غير معتبرة ما لم يوجد مطابقتها لغيرها لكونها جامعة

ولو قال الأنبياء "لم يعصوا حال النبوة ولا قبلها كُفّر لردّه النصوص"^{٢٤} .
 فقلت : وبالله تعالى التوفيق وبيده أزمة التحقيق معنى قوله : ولو قال الأنبياء لم يعصوا [إلى
 آخره]^{٢٥} ، أي لو قال ذلك معتقداً نفي^{٢٦} المعصية^{٢٧} عن^{٢٨} [كل الأنبياء في حال النبوة وقبلها]^{٢٩}
 على سبيل العموم كما يفيد المضارع المنفي^{٣٠} كفر لردّه النصوص ، وأراد بها ما ورد [هنا]^{٣١}
 في القرآن من نحو قوله تعالى: (وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى)^{٣٢} ما يقتضي [ظاهره]^{٣٣} وقوع المعصية
 منهم^{٣٤} ، وإذا كان اعتقاد نقيضه^{٣٥} السلب الكلي^{٣٦} كفراً ، كان اعتقاد نقيضه^{٣٧} وهو الإيجاب
 الجزئي^{٣٨} ، أعني اعتقاد وقوع بعض^{٣٩} المعصية من بعضهم^{٤٠} لازماً ؛ لأنّ نقيض الشيء لازم

للرطب واليابس ، ت(٦٥٨هـ) ، ينظر : تاريخ الاسلام للذهبي ٩٠١/١٤ ، وسلم الوصول الى طبقات
 الفحول لحاجي خليفة ٣/٣٢١ ، والفوائد البهية في تراجم الحنفية للكنوي ص ٢١٢ .

٢٤ القنية للمختار الغزمني لوحة ١٤٢ .

٢٥ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٢٦ في (ج) سلب .

٢٧ في الأصل (العصمة) والصواب ما اثبته من(ب ، ج) .

٢٨ في الأصل ، و(ب) عنهم .

٢٩ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٣٠ في (ج) وردة عبارة : (كما تفيد اللام الاستغراقية ، فإنها من جملة أسوار الكلية) بدلا من عبارة (على
 سبيل العموم كما يفيد المضارع المنفي) المثبتة في المتن من النسختين .

٣١ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٣٢ سورة طه، آية : ١٢١ .

٣٣ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل وما أثبته من (ب ، ج) .

٣٤ في (ج) من بعضهم في إحدى الحالتين .

٣٥ (نقيضه) لم ترد في (ج) .

٣٦ وهو ما دل على الاحاطة بجميع افراد الموضوع سلبا ، وتدل عليه الفاظ مثل(لا شيء ، لا احد ، وكل نكرة في
 سياق النفي) مثل قولنا : لا شيء من الانسان بحجر . ينظر: المنطق لابن سينا ص ١٦٨ ، ولوامع الاسرار
 للرازي ص ٧٢ .

٣٧ العبارة : (السلب الكلي كفراً كان اعتقاد نقيضه) لم ترد في (ب) .

٣٨ وهو ما دل على الاحاطة ببعض افراد الموضوع ايجابا، وتدل عليه الفاظ كـبعض ، قليل ، فريق ، معظم ،
 غالب ، كقولنا : بعض الناس اذكياء، ينظر: المنطق لابن سينا ص ١٦٨ ، ولوامع الاسرار للرازي ص ٧٢ .

٣٩ (بعض) لم ترد في (ج) .

٤٠ في الأصل ، و(ب) منهم ، والصواب ما اثبته من (ج) ؛ وذلك لان هذه العبارة وهو وقوع بعض المعصية
 منهم ، هي نقيض الكلية السالبة في المعنى المذكور في النص (الانبياء لم يعصوا حال النبوة ولا قبلها) .

له كما تقرر في موضعه (أ/١ب) هذا ، تقرير كلامه وتحقيق مرامه وهو مشكل [جداً] ^{٤١} ؛ لأنّ هذا البعض ^{٤٢} الواجب اعتقاد وقوعه ^{٤٣} [من بعضهم] ^{٤٤} لا يخلو إما أن يكون معصية الكذب في دعوى الرسالة وما يبلّغونه عن الله تعالى، فهذا ^{٤٥} أدلّ المعجز القاطع على عصمتهم عنه اتفاقاً من أرباب الملل والشرائع ^{٤٦} كلها ^{٤٧} ، وفي جواز ذلك على سبيل السهو والنسيان خلاف: فمنعه ^{٤٨} الأستاذ أبو إسحاق ^{٤٩} وكثيراً ^{٥٠} ، وجوّزه ^{٥١} القاضي أبو بكر ^{٥٢} ، وأما أن يكون سائر الذنوب غير ما ذكر وذلك إما كفر أو غيره من المعاصي ، أما الكفر : فأجمعت الأمة على

٤١ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٤٢ في (ج) تلك المعصية .

٤٣ في (ج) وقوعها .

٤٤ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٤٥ في (ج) فهو .

٤٦ الشريعة : هي الائتمار بالالتزام العبودية، وقيل: الشريعة: هي الطريق في الدين ، اما الملة : هي الدين ، غير أن الملة لا تستعمل إلا في جملة الشرائع دون آحادها، ولا تضاف إلا إلى النبي، تسند إليه نحو: قوله تعالى (فاتبعوا ملة إبراهيم حنيفاً) . ينظر : معجم الفروق اللغوية للعسكري ص ٥١١ ، والتعريفات للاصفهانى: ١٢٧، والقاموس المحيط، للفيروز ابادي ٧٢٣، والتعريفات الفقهية للبركتي ٩٨ .

٤٧ وهذه المسألة مجمع عليها عند اهل العلم من المتكلمين وغيرهم . ينظر: المغني في ابواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار ٢٨٠/١٥، واصول الدين للاسفرائيني ١٣٥، والارشاد للجويني ٣٧٥، والشفا للقاضي عياض ٢/ ٦٦٩ ، والمطالب العالية للرازي ٣١٩/٧ ، وابكار الافكار في اصول الدين للامدي ٤/١١٤، والمواقف للايجي ٣/٤١٥-٤٢٥، وشرح المقاصد للفتازاني ٢/١٩٣ .

٤٨ وتعليل منعه ؛ لما فيه من مناقضة دلالة المعجزة القاطعة ينظر حواش على شرح الكبرى للسنوسي ص ٤٦٨ .

٤٩ هو إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الإسفرائيني الملقب بركن الدين، الفقيه الشافعي المتكلم الأصولي؛ قال الحاكم : أخذ عن الكلام والأصول عامة شيوخ نيسابور، وأقر له بالعلم أهل العراق، وخراسان، من مصنفاته : جامع الحلي في أصول الدين ، الرد على الملحدين ، ت(٤١٨هـ)، ينظر وفيات الأعيان لابن خلكان ٢٨/١ ، وطبقات الشافعية السبكي

٥٠ (وكثيراً) لم ترد في (ج) ، منهم : القاضي عبد الجبار، ومحمد بن علي البصري ، والامام الرازي ، والشوكاني ، وتعليل منعهم أنه لا يجوز عليهم الكذب فيما يؤدونه ولا الكتمان ولا السهو في حال الأداء لأنّ تلك الحال حال تلقى الفروض ، ينظر : المغني ٢٨٠/١٥، والمعتمد لمحمد بن علي ٣٤٢/١ ، والمطالب العاليه للرازي ٧/٢٣، والفتح القدير للشوكاني ٣/٤٧٥

عصمتهم عنه قبل النبوة وبعدها ولا خلاف لأحد منهم في ذلك^{٥٣}، غير أنّ الأزارقة^{٥٤} من الخوارج جوّزوا عليهم الذنب وكل ذنب عندهم كفر فلزمهم تجويز الكفر^{٥٥}، وأما غير الكفر فإما كبائر^{٥٦} أو صغائر^{٥٧}، وكل منهما إما أن يصدر عمداً أو سهواً، أما الكبائر عمداً فمنعها الجمهور^{٥٨} إلاّ الحشوية^{٥٩}.

٥١ وتعليل الجواز عنده : أنّ ما كان من النسيانِ وفَلَنَاتِ اللِّسَانِ غَيْرُ دَاخِلٍ تَحْتَ التَّصَدِيقِ الْمُقْصُودِ بِالْمُعْجَزَةِ ، ينظر: اعجاز القرآن للباقلاني ص ١٨ ، والاحكام في اصول الاحكام للامدي ١/١٧٠، والمواقف للايجي ٣/٢٥٠ .

٥٢ هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر بن القسم ، المعروف بالباقلاني البصري المتكلم ، كان على مذهب أبي الحسن الأشعري، ومؤيدا اعتقاده وناصراً طريقته، من مصنفاته: التمهيد، والانصاف فيما يجب اعتقاده ، ولا يجوز الجهل به في علم الكلام، ت(٤٠٣ هـ) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب ٣/٣٦٤، ووفيات الاعيان لابن خلكان ٤/٢٦٩، وسير اعلام النبلاء للذهبي ١٧/١٩٠ .

٥٣ ينظر : المواقف للايجي ٣/ ٢٦٠ .

٥٤ وهم اتباع ابي نافع الازرق من فرق الخوارج ، وسائر فرقهم متفقون على ان العبد يصير كافرا بالذنب ، ومن مذهبهم ان قتل من خالفهم جائز ، وعدهم البغدادي عشرين فرقة ، اما الرازي عددهم احدى وعشرين فرقة ، قال ابن حزم : "اقربهم الى اهل السنة ، اصحاب عبد الله الاباضي الكوفي ، وابعدهم الازارقة " ، ينظر : الفرق بين الفرق للبغدادي ص ١٧ ، مقالات الاسلاميين الاشعري ١/٨٥ ، والفصل في الملل والنحل لابن حزم ٤/١٤٤ ، واعتقادات فرق المسلمين والمشركين للرازي ١/٤٦ .

٥٥ في (ب) التكفير ، ينظر : المحصول للرازي ٣/٢٢٦ ، وشرح المعالم لابن التلمساني ٢/١٧ ، ونفائس الاصول للقرافي ١/٤٨ ، ونهاية الوصول للراموي ٥/٢١١٥ ، والمواقف للايجي ٣/ ٢٦٠

٥٦ الكبائر لغة : الْكِبَائِرُ جَمْعٌ ، وَاحِدُهَا كَبِيرَةٌ ، وَهِيَ الْفَعْلَةُ الْقَبِيحَةُ مِنَ الذُّنُوبِ الْمُنْهِيَّ عَنْهَا شَرْعًا ، الْعَظِيمُ أَمْرًا كَالْقَتْلِ وَالزَّانَا وَالْفِرَارِ مِنَ الرَّحْفِ وَغَيْرِ ذَلِكَ . ينظر : لسان العرب لابن منظور ٥/١٢٩ مادة كبر .

واما اصطلاحا : ذكرت تعاريف عدة ولكنها من حيث المفهوم متقاربة وجماعها : ان كل ذنب نص على كبره او عظمه او توعدهم عليه بالعقاب في الآخرة او ختم عليه بالغضب واللعنة او علق عليه حد او شدد النكير عليه فهو كبيرة . ينظر : فتاوي ابن الصلاح ١/١٤٨ ، وشرح النووي على مسلم ٢/٨٥ ، ومدارج السالكين لابن القيم ١/٣٤٧ ، ومرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للباركفوري ١/١٢١ .

٥٧ قال العز بن عبد السلام : 'فان اردت معرفة ما تنماز به الصغائر من الكبائر: فَأَعْرِضْ مَفْسَدَةَ الذَّنْبِ عَلَى مَفَاسِدِ الْكِبَائِرِ الْمُنْصُوصِ عَلَيْهَا، فَإِنْ نَقَصَتْ عَنْ أَقَلِّ مَفَاسِدِ الْكِبَائِرِ فَهِيَ مِنَ الصَّغَائِرِ وَإِنْ سَاوَتْ أَدْنَى مَفَاسِدِ الْكِبَائِرِ أَوْ أَرَبَتْ عَلَيْهَا فَهِيَ مِنَ الْكِبَائِرِ . فَمَنْ سَنِمَ الرَّبَّ أَوْ الرَّسُولَ أَوْ اسْتَهَانَ بِالرُّسُلِ أَوْ كَذَّبَ وَاحِدًا مِنْهُمْ أَوْ ضَمَّخَ الْكُغْبَةَ بِالْعِذْرَةِ أَوْ أَلْفَى الْمُصْحَفَ فِي الْقَادُورَاتِ فَهَذَا مِنْ أَكْبَرِ الْكِبَائِرِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ الشَّرْعُ بِأَنَّهُ كَبِيرَةٌ.' قواعد الاحكام في مصالح الانام لابن ابي العز ١/٢٣ .

٥٨ ينظر : المواقف للايجي ٣/ ١٥٠ .

والأكثر من المانعين على امتناعه سمعاً^{٦١} ، وقالت المعتزلة عقلاً^{٦٢} كذا في المواقف^{٦٣} [وشرحها]^{٦٤} ، وهو مخالف لقول إمام الحرمين^{٦٥} في البرهان^{٦٦}، [حيث قال]^{٦٧}: "قأما الفواشح الموبقات والأفعال المعدودة من الكبائر فالذي ذهب إليه طبقات أهل الحق [نصرهم الله]^{٦٨} إستحالة وقوعها من النبي عقلاً وصار إليه جماهير أئمتنا"^{٦٩} .

٥٩ الحشوية : فهم قوم كانوا يقولون بجواز ورود ما لا معنى له في الكتاب والسنة كالحروف في أوائل السور، وهم الذين يحشون الأحاديث التي لا أصل لها ، وكثرة قبولهم الأخبار من غير انكار ، وقد علل ابن الوزير هذه التسمية بقوله: "فإن الحشوية إنما سموا بذلك؛ لأنهم يحشون الأحاديث التي لا أصل لها في الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ أي: يدخلونها فيها وليست منها . ينظر: الروض الباسم ، لابن الوزير ٢٣٤/١ ، ومعجم المناهي اللفظية وفوائد في الألفاظ ، ابن غييب ٢٢٨ ، وسطية اهل السنة بين الفرق ، لمحمد باكريم ١٤٣ .

أما مسألة وقوع الكبائر في حق الانبياء عليهم السلام فعند الحشوية: يَجُوزُ وَقُوعُ الْكَبَائِرِ مِنْهُمْ عَلَى جِهَةِ الْعُدُ . ومن جوز الكفر عليهم فإنه إذا جوز عليهم الكفر فما دون الكفر أولى بالتجوز. ينظر : ابحار الافكار للآمدي ١٤٤/٤-١٤٥ .

٦٠ ينظر : المواقف للإيجي ٣/ ٤١٥ ، وتعليل الجمهور بالسمع هو ما بينه الامام الجويني بقوله : "الفواشح المؤذنة بالسقوط وقلة الديانة، فتجب عصمة الأنبياء عنها إجماعاً ، ولا يشهد لذلك العقل ، وإنما يشهد العقل لوجوب العصمة عما يناقض مدلول المعجزة" . الارشاد ، للجويني ٣٧٥

٦١ وتعليل ذلك ؛ لأنها تُوجِبُ النَّفْرَةَ الْمَانِعَةَ مِنْ اتِّبَاعِهِمْ فَتَقُوتُ مَصْلَحَةُ الْبُعْثَةِ ، وَمَنْعُ مَا يُوجِبُ النَّفْرَةَ كَعَهْرِ الْأُمَّهَاتِ وَالْفُجُورِ وَالصَّغَائِرِ الدَّالَّةِ عَلَى الْخِسَّةِ . ينظر :المغني للقاضي عبد الجبار ١٥/٢٧٨ ، ولوامع الانوار البهية للسفاريني ٢/٣٠٥ ، وحاشية الدسوقي على ام البراهين ١٨٤ .

٦٢ ينظر : المواقف لعبد الرحمن بن احمد عبد الغفور، عضد الدين-أبو الفضل للايجي، ت(٧٥٦هـ) ، ٣/٤١٥ ، وشرح المواقف للجرجاني ٨/٢٦٤ .

٦٣ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) . شرح المواقف للجرجاني لعلي بن محمد بن علي الجرجاني المعروف بسيد مير شريف ت(٨١٦ هـ) ط١ ، مطبعة السعادة .

٦٤ هو عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني ، الفقيه الشافعي المعروف بإمام الحرمين ، أعلم المتأخرين من أصحاب الإمام الشافعي على الإطلاق، ومن تصانيفه " الشامل في أصول الدين، والبرهان في أصول الفقه، وتلخيص التقريب ، و الإرشاد ، ت(٤٧٨هـ) ينظر : وفيات الاعيان لابن خلكان ٣/١٦٧ ، وسير اعلام النبلاء للذهبي ١٨/٤٦٨ ، وطبقات الشافعيين لابن كثير ١/٤٦٦ .

٦٥ البرهان في أصول الفقه : لعبد الملك بن عبد الله بن يوسف امام الحرمين الجويني ، ت(٤٧٨هـ) ، تحقيق : صلاح عويضة، دار الكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١-١٨٤١٨-١٩٩٧ م .

٦٦ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ج) .

٦٧ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٦٨ البرهان لإمام الحرمين الجويني ١/١٨١ .

وقال القاضي : "هي ممتعة ولكن يدرك إمتناعها السمع ومستندة الإجماع المنعقد من جملة الشريعة على الأمن من وقوع ذلك ولو رددنا^{٦٩} إلى العقل^{٧٠} لم يكن في العقل ما يحيل ذلك ، فإن الذي يتميز به النبي صلى الله عليه وسلم عليهم مدلول المعجزة ومتعلقها والكبائر ليست مدلولها بحال فلا تعلق للمعجزة بنفيها وإثباتها"^{٧١} ، ثم قال^{٧٢} : والمختار عندنا ما ذكره القاضي^{٧٣} ، انتهى

وأما سهواً أو على سبيل الخطأ في التأويل^{٧٤} ، فجوّزه الأكثرون^{٧٥} ، والمختار خلافه^{٧٦} .
وأما الصغائر عمداً فجوّزه الجمهور^{٧٧} .

٦٩ في (ج) ردونا .

٧٠ في (ج) الفعل .

٧١ ينظر : تمهيد الاوائل للباقلاني ٣٣ - ١٣٥ ، والبرهان للجويني ١/١٨١ ، والمغني للقاضي عبد الجبار ٣١٢/١٥ وما بعدها ، وابكار الافكار للامدي ٤/١٤٣ ، والمواقف للايجي ٢/٤٢٦ .

٧٢ (قال) لم ترد في (ج) .

٧٣ ينظر : البرهان للجويني ١/١٨١

٧٤ في الأصل ، و(ج) (التأويل الخطأ من) والصواب ما اثبته من (ب) .

٧٥ قول الاكثرين ليس على اطلاقه ففيه تفصيل كالآتي :

اولاً: ما كان طريقه الابلاغ في القول فهم معصومون فيه على كل حال ؛ لان النبي هو المخبر عن ربه ولا يلزمه حكم السهو والخطأ .

ثانياً : السهو في الاقوال الدنيوية الذي ليس سبيله البلاغ و من الكلام الذي لا يتعلّق بالأحكام ولا أخبار القيامة وما يتعلّق بها ولا يضاف إلى وحي فجوّزه قومٌ إذ لا مفسدة فيه .

ثالثاً: السهو الذي طريقه الابلاغ في الفعل ، وفيه جواز وقوع السهو منهم عليهم السلام في الافعال وهو قول عامة الفقهاء والنظار . ينظر : الشفا للقاضي عياض ٢/٤٢٣ ، وشرح النووي على مسلم ٥/٦١ .

٧٦ كابي المظفر الاسفرايني ، فذهب الى انه لا يجوز على النبي صل الله عليه وسلم السهو، وقد وجدت القاضي عياض رحمه الله قد تكلم بكلام فيه فائدة بقوله : وَالْحَقُّ الَّذِي لَا شَكَّ فِيهِ تَرْجِيحُ قَوْلِ مَنْ مَنَعَ ذَلِكَ عَلَى الْأَنْبِيَاءِ فِي كُلِّ خَبَرٍ مِنَ الْأَخْبَارِ ، ووافقه المؤلف هنا .

واما جواز السهو في الاعتقادات في امور الدنيا فغير ممتنع والله أعلم . قوله صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ "فَإِذَا نَسِيتُ فَذَكِّرُونِي فِيهِ أَمْرُ التَّابِعِ بِتَذْكِيرِ الْمُتَبَوِّعِ بِمَا يَنْسَاهُ" .

وقد اهتم الامام النووي رحمه الله في هذه المسألة وكانت له التفاته جميلة اذ قال : فَإِنَّ السَّهْوَ لَا يَنْقُضُ النُّبُوَّةَ وَإِذَا لَمْ يُقَرَّرْ عَلَيْهِ لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ مَفْسَدَةٌ بَلْ تَحْصُلُ فِيهِ فَايْدَةٌ وَهُوَ بَيَانُ أَحْكَامِ النَّاسِي وَتَقْرِيرُ الْأَحْكَامِ ينظر: الشفا للقاضي عياض ٢/٤٢٣ ، وشرح النووي على مسلم ٥/٦١ .

إلا الجبائي^{٧٨}، كذا في المواقف^{٧٩}، ولم يتعرض لبيان أنّ جواز الصغائر عمداً الذي نقله عن الجمهور عقلي أو سمعي^{٨٠}، وقد صرح في البرهان بأنّه عقلي، حيث قال: "والذي صار إليه أئمة الحق أنّه لا يمتنع صدورهما اي الصغائر عن^{٨١} الرسول (أب/٢) صلى الله عليه وسلم عقلاً وترددوا في المتلقي من السمع في ذلك، والذي ذهب إليه الأكثرون أنّها لا تقع^{٨٢} انتهى .

٧٧ ولم اجد لهذا القول الا مقاله الامام التفتازاني الذي صرح بقوله: "وذهب إمام الحرمين منا وأبو هاشم من المعتزلة إلى تجويز الصغائر عمداً" بدليل قول امام الحرمين في الارشاد: " فلا تنفيها العقول، ولم يعم عندي دليل قاطع سمعي على نفيها، ولا على إثباتها.

وصرح بها الامام الآمدي: بانهم معصومون عن تعمد الكبائر فقط. ينظر: المغني للقاضي عبد الجبار ٣٠٩/١٥، والبرهان للإمام الجويني ١/ ١٨٢، والارشاد ٣٧٥، والاحكام في اصول الاحكام للامدي ١/١٧٠، وشرح المقاصد للإمام التفتازاني ٢/١٩٣، ونهاية السؤل للآسنوي ٢٥٠، والابهاج في شرح المنهاج للبيضاوي ١٧٥١/٥.

٧٨ الجبائي: هو أبو هاشم عبد السلام بن أبي علي بن عبد الوهاب الجبائي، عالم بالكلام، من كبار المعتزلة. له آراء انفرد بها. وتبعته فرقة سميت البهشمية نسبة إلى كنيته ب(أبي هاشم) له مصنفات منها: الشامل في الفقه، وتذكرة العالم، والعدة في أصول الفقه، ت(٣٢١هـ) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ١٢/٣٢٧، ووفيات الأعيان لابن خلكان ٣/١٨٣، وميزان الاعتدال، للذهبي ٢/٦١٨. ووجه المنع للجبائي: ان تعمد المعصية، اذا لم يوجب كبرها، لم يمتنع كونه صغيراً؛ لان ما يقع على طريق التاويل، قد يكون كبيراً كما يقع على طريق التعمد، ما قد يجوز ان يكون صغيراً. ينظر: المغني، للقاضي عبد الجبار ٣٠٩/١٥، والمواقف، للايجي ٣/٢٧٤.

٧٩ ينظر المواقف للايجي ٣/٢٧٤، وشرح المواقف، للجرجاني: ٨/٢٦٥

٨٠ وتحقيق معنى الدليل العقلي والنقلي هو ما ذكره المتكلمون: الدليل إما عقلي بجميع مقدماته قريبة أو بعيدة، أو نقلي بجميعها، أو مركب منهما. والأول هو الدليل العقلي المخصوص الذي لا يتوقف على السمع أصلاً. والثاني النقلي المحض وهذا لا يتصور إذ صدق المخبر لا بد منه حتى يفيد العلم وأنّه لا يثبت إلا بالعقل. والثالث أي المركب منهما هو الذي يسميه معاشر المتكلمين بالنقلي لتوقفه على النقل في الجملة، فانحصر الدليل في قسمين العقلي المحض والمركب من العقلي والنقلي، فطريق القسمة أنّ استلزامه للمطلوب إن كان بحكم العقل فعقلي وإلا فنقلي". : شرح المقاصد للتفتازاني ١/٥٢، وكشف اصطلاحات الفنون للتهانوي ١/٧٩٨

٨١ في (ج) من .

٨٢ البرهان للجويني ١/١٨٢، وينظر: ابحار الافكار للامدي ٤/٢٠٦، والاحكام في اصول الاحكام، للامدي ١/١٧٠، والمواقف للايجي ٣/١٨٠، وشرح المواقف للجرجاني ٨/٢٥٦.

وأما صدور الصغائر سهواً فجائر عند أكثر أصحابنا^{٨٣} وأكثر المعتزلة^{٨٤} .
إلا الصغائر الخسيصة^{٨٥} كسرقة لقمة^{٨٦} ، وقد اعتمد التاج السبكي^{٨٧} في جمع الجوامع^{٨٨}
"عصمتهم من الذنب^{٨٩} ولو صغيرة سهواً"^{٩٠} .

٨٣ وهم اغلب اهل العلم من الاشاعرة ، ولكن تابعوا المعتزلة بشرطهم الذي ذكره الامام الايجي في المواقف
عن الجاحظ : "يجوز أن يصدر عنهم غير الصغائر خسيصة بشرط أن ينبهوا عليها فينتهوا عنها وتبعه كثير
، وبه نقول نحن معاشر الأشاعرة "

اما الذين ينفون عنهم الذنب صغيرا ام كبيرا وان عصمتهم من الصغائر كعصمتهم من الكبائر وبه قال
الماتريدية ، والشيعه ، وابن حزم ، والقاضي عياض ، والامام الطبري ، والسبكي رحمهم الله جميعا . ينظر:
المواقف للايجي ٢٧/٣ ، وتأويلات اهل السنة للماتريدي ١٧٨/١ ، والفصل في الملل لابن حزم ٢/٤ ،
والشفا للقاضي عياض ٣١٤/٢ ، وجمع الجوامع السبكي ٦١ .

٨٤ قال القاضي عبد الجبار : "ان الرسل عليهم السلام لا تجب عصمتهم في الصغائر التي لا تنفر ؛ لأنه لا دليل
يمنع من ذلك ، ولأنه ليس فيه الا الافلال من الثواب فهو بمنزلة ترك الاكثار من النافلة ، والقصور من
الفضل عن قدر من الرتبة " وبه قال الجاحظ ، والنظام ، والاصم ، وأبي الحسين البصري المعتزلي . ينظر :
المغني للقاضي عبد الجبار ٢٧٩/١٥ ، والمعتمد لابي الحسين البصري ٣٤٢/١ ، والمواقف للايجي ٢٧/٣ ،
٨٥ في (ج) الخسية . لان هذه الاعمال تلحق فاعلها بالأراذل والحكم عليه بالخسة ودناءة الهمة كسرقة حبة أو
لقمة فإنها لا تجوز أصلا لا عمدا ولا سهواً بالاتفاق . ينظر المغني للقاضي عبد الجبار ٣٠٨/١٥ ، وابكر
الافكار للآمدي ١٤٥/٤ ، والمواقف للايجي ١٨٠/٣ .

٨٦ المحققين اشترطوا أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه، هذا كله بعد الوحي ينظر: المواقف للايجي ٢٧/٣ ، وفتح
الاله بايضاح شرح العقائد للشيخ زكريا الانصاري ٥٤٣ .

٨٧ هو عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي، نسبته إلى سبك من أعمال المنوفية بمصر ، قاضي
القضاة، المؤرخ، الباحث ، ولد في القاهرة وانتقل إلى دمشق مع والده ،كان طلق اللسان، قوي الحجة من
مصنفاته : طبقات الشافعية ، وجمع الجوامع ، ومعيد النعم، ت(٧٧١ هـ) بدمشق ، ينظر : حسن لمحاضرة
السيوطي ٣٢٨/١ ، والاعلام الزركلي ١٨٤/٤ .

٨٨ جمع الجوامع في أصول الفقه لتاج الدين السبكي ت(٧٧١ هـ) علق عليه ووضع حواشيه عبد المنعم خليل
ابراهيم ، مطبوع بدار الكتب العلمية بيروت بعدة طبعات .

٨٩ في الأصل الكذب ، والصواب ما اثبتته من (ب ، ج) ، لأنه موافق للمطبوع .

٩٠ وهو بذلك وافق اهل العلم منهم الامام الشهرستاني، والقاضي عياض بدليل قوله في كتابه ، تشنيف
المسامع بجمع الجوامع : "الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون لا يصدر عنهم ذنب ولو صغيرة سهوا
، جمع الجوامع للسبكي ٦١ ، وينظر: الشفا للقاضي عياض ٢ / ٣٢٩ ، وتشنيف المسامع للزركشي ٢ /
٨٩٩ ، والدرر اللوامع للكوراني ٨ / ٣ .

فإن قلت [يشكل] ^{٩١} ما اعتمده ابن ^{٩٢} السبكي في جمع الجوامع يشكل عليه ^{٩٣} ما ^{٩٤} وقع له (صلى الله عليه وسلم) من نحو تسليمه [سهواً] ^{٩٥} من ركعتين ^{٩٦} من الرباعية ، فإن التسليم من الركعتين ^{٩٧} فيها ^{٩٨} عمداً حرام [أذ هو قطع الفرض وقطعه حرام] ^{٩٩} ، بل اختلف الأئمة في حرمة قطع النفل وقد وقع ذلك منه ^{١٠٠} سهواً ، قلت يمكن أن يجاب بأن محل الكلام حيث لا يترتب على الوقوع سهواً تشريع ، أما ما يترتب عليه ذلك فيجوز ، وأجاب شيخ الإسلام ^{١٠١} "بأنه لا إشكال على قول الأكثرين ، ويدل له قول ^{١٠٢} البخاري ^{١٠٣} : (أني أنسى كما تنسون فإذا نسيت فذكروني) ^{١٠٤} ، وأما على القول المذكور فيجاب بأن المنع من السهو معناه المنع من استدامته

٩١ ما بين المعقوفين لم ترد في الأصل ، و(ب) .

٩٢ (ابن) لم ترد في (ب) .

٩٣ العبارة (ابن السبكي في جمع الجوامع يشكل عليه) لم ترد في (ج) .

٩٤ في (ج) بما .

٩٥ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، وما اثبته من (ب ، ج) .

٩٦ في (ب) الركعتين .

٩٧ في (ب ، ج) ركعتين .

٩٨ في (ب ، ج) منها .

٩٩ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ب) ، وما اثبته من (ج) .

١٠٠ في (ب ، ج) منه ذلك .

١٠١ والمقصود به زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري السنيكي المصري الشافعي، أبو يحيى: شيخ الإسلام. قاض مفسر، من حفاظ الحديث. ولد في سنيكة (بشرقية مصر) وتعلم في القاهرة وكف بصره له مصنفات منها : فتح الرحمن في التفسير، و تحفة الباري على صحيح البخاري ، وفتح الجليل تعليق على تفسير البيضاوي ، وشرح إيساغوجي في المنطق ، و شرح ألفية العراقي في مصطلح الحديث ، و شرح شذور الذهب في النحو، وغاية الوصول في أصول الفقه ، ولبّ الأصول اختصره من جمع الجوامع ، وأسنى المطالب في شرح روض الطالب ت(٩٢٦هـ) ينظر : سلم الوصول حاجي خليفة ١١٣/٢ ، والاعلام للزركلي ٤٦/٣ .

١٠٢ في (ب ، ج) خبر .

١٠٣ هو محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله: حبر الإسلام، والحافظ لحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، صاحب الجامع الصحيح المعروف بصحيح البخاري ، وخلق أفعال العباد والأدب المفرد، ت(٢٥٦هـ) ينظر: تاريخ بغداد للخطيب البغدادي ٣٢٢/٢ ، وطبقات الحنابلة لابي يعلى ٢٧١/١ ، ووفيات الاعيان لابن خلکان ١٨٨/٤ ، والاعلام للزركلي ٣٤/٦ .

١٠٤ وتمام الحديث : قال عبد الله صلى النبي صلى الله عليه وسلم فلما سلم قيل له: يا رسول الله، أحدث في الصلاة شيء؟ قال: «وما ذاك»، قالوا: صليت كذا وكذا، فثنى رجله، واستقبل القبلة، وسجد سجدتين، ثم

لا من ابتدائه ، وبأن^{١٠٥} محله^{١٠٦} القول مطلقاً ، أو في^{١٠٧} الفعل ، إذا لم يترتب عليه حكم شرعي بدليل الخبر المذكور ؛ لأنه صلى الله عليه وسلم بُعث لبيان الشرعيات^{١٠٨} .
ثم رأيت القاضي عياضاً^{١٠٩} ذكر حاصل ذلك ، ثم قال : إن^{١١٠} السهو في الفعل في حقه (صلى الله عليه وسلم) غير مضاد للمعجزة ولا قدح^{١١١} في التصديق^{١١٢} انتهى.

سلم، فلما أقبل علينا بوجهه، قال: «إنه لو حدث في الصلاة شيء لنبأتكم به، ولكن إنما أنا بشر مثلكم، أنسى كما تنسون، فإذا نسيت فذكروني» أخرجه البخاري : كتاب الصلاة ، باب التوجه نحو القبلة : رقم ٨٩٠١/٤٠١ ، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب السهو في الصلاة والسجود له ، رقم ٤٠٠/٥٧٢،١ :

١٠٥ في الأصل (وإن) والصواب ما أثبتته من (ب ، ج) .

١٠٦ في (ج) محل .

١٠٧ في (ب ، ج) وفي .

١٠٨ ولتحقيق مسألة الشرعيات لابد من توضيح الفرق بينها وبين العقليات لما لها متعلق في هذه المسألة ، وافضل ما حقق القول فيها الامام الاسفارييني بقوله : اعلموا إن الأمور العقلية يدل عليها العقل قبل ورود الشرع والأحكام الشرعية لا دليل عليها غير الشرع . والحكم العقلي في الشيء قد يكون لعينه مثل كون العرض سوادا وكون العرض مفتقرا إلى محل. وقد يدل الشيء في العقل لنفسه على غيره كدلالة الفعل لنفسه على فاعل. وكذلك الفعل لنفسه يدل على قدرة فاعله وعلمه به وإرادته له. وقد يكون الشيء في العقل دليلا على غيره لوقوعه على وجه لو وقع على خلافه لم يكن دليلا عليه كدلالة المعجزة، على صدق من ظهرت عليه، لوقوعها ناقضة للعادة. ولو جرت العادة بمثلها ما دلت على صدق الصادق. ومن وجوه الفرق بين العقليات والشرعيات أن ما جاز فيه النسخ والتبديل في حياة النبي صلى الله عليه وسلم فهو من جملة الأحكام الشرعية وما لم يجز فيه النسخ والتبديل فهو من الأحكام العقلية . اصول الايمان للاسفارييني ١٦٣ ، وينظر: الاحكام في اصول الاحكام للامدي ٥٢ / ٢ .

١٠٩ هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل، عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته ، كان من أعلم الناس بكلام العرب وأنسابهم وأيامهم، ولي قضاء سبتة، ثم قضاء غرناطة ، من تصانيفه : الشفا بتعريف حقوق المصطفى ، وترتيب المدارك وتقريب المسالك في معرفة أعلام مذهب الإمام مالك ، وشرح صحيح مسلم ، ومشارك الأنوار في الحديث ، ت(٥٤٤ هـ) ينظر: وفيات الاعيان لابن خلكان ٤٨٥/٣ ، وطبقات النسابين لابن غييب ١١٣ / ١ ، وسير اعلام النبلاء للذهبي ٢٠/٢١٢ ، والاعلام للزركلي ٩٩/٥ .

١١٠ (ان) لم ترد في (ب) .

١١١ في (ب ، ج) قادح .

١١٢ غاية الوصول ، لشيخ الاسلام زكريا الانصاري ٩٥ ، وينظر: الشفا للقاضي عياض ٣٤٥/٢ .

ما ذكره^{١١٣} شيخ الإسلام ، ولقائل أن يقول: يرد على قوله : "وبأن محله القول مطلقاً" ما تقدم من أنه (صلى الله عليه وسلم) سلم من ركعتين وتكلم ذلك لأن السلام قول يحرم تعمده قبل فراغ الصلاة لقطعه لها مع وقوعه سهواً منه (صلى الله عليه وسلم) من ركعتين له وتكلم^{١١٤} ، ولأنه لما سلم سهواً لم يخرج من الصلاة فيكون تعمد الكلام بعد السلام سهواً حرام^{١١٥} لحرمة تعمد الكلام في الصلاة مع وقوعه سهواً منه (صلى الله عليه وسلم) فينبغي أن يجعل القول كالفعل في جواز وقوعه منه سهواً حيث ترتب عليه (٢/١٢ب) تشريع فليتأمل .

هذا كله بعد الوحي والاتصاف بالنبوة له^{١١٦} ، أما قبل^{١١٧} فقال الجمهور وهم أكثر أصحابنا وجمع من المعتزلة لا يمتنع أن يصدر منهم كبيرة ، وقال أكثر المعتزلة^{١١٨} تمتنع الكبيرة وإن تاب [كذا في المواقف وشرحها]^{١١٩} ، وقال القاضي عياض: "وقد اختلف في عصمتهم من المعاصي قبل النبوة فمنعها قوم^{١٢٠} ، وجوزها آخرون^{١٢١} ،

١١٣ عبارة (ما ذكره) مطموسة في (ب) .

١١٤ العبارة : (من ركعتين له وتكلم) لم ترد في (ب ، ج) .

١١٥ في (ب) حراماً .

١١٦ (له) لم ترد في (ج) .

١١٧ في (ب) قبله .

١١٨ ان المعتزلة وافقوا الشيعة في عصمتهم من الكبائر، ووافقوا بتجويزهم الصغائر، وحجتهم بالمنع : أن فيه هضماً واحتقاراً ، فتنفر الطباع عن اتباعهم، فيخل بالحكمة من بعثتهم، وذلك قبيح عقلاً . ينظر: المغني للقاضي عبد الجبار ٣١٢/١٥، والمعتمد لمحمد علي البصري ٣٤٢/١ ، والتحبير شرح التحرير للصالح ١٤٤٠/٣ ، وشرح المواقف للجرجاني ٢٦٥/٨ .

١١٩ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ب) ، وما اثبتته من (ج) . ينظر شرح المواقف للجرجاني ٢٦٥/٨ .

١٢٠ وهم السادة الشيعة الامامية ، وغيرهم من المعتزلة كالقاضي عبد الجبار ، والنظام ، وجعفر بن مبشر، ومحمد البصري وغيرهم ، ومحصول المنع عندهم ومفاد قول المعتزلة ما ذكره القاضي عبد الجبار : هو ان اقبال الرسل على الكبائر قبل البعثة ينفر عن قبولهم ، وتنزيههم عنه يقتضي سكون النفس اليهم وانه يقوي الدواعي في القبول منهم .

ومفاد قول السادة الشيعة ما نقله التستري بقوله: "فقال الشيعة الامامية لا يجوز عليهم شيء من المعاصي والذنوب كبيراً كان او صغيراً لا قبل النبوة ولا بعدها" . ينظر المغني للقاضي عبد الجبار ٣٠٣/١٥ ، والمعتمد لمحمد بن علي البصري ٣٤٢/١ ، واحقاق الحق للتستري ١٩٦/٢ ، ودلائل الصدق لنهج الحق للمظفر ٣٧٨/٢ وما بعدها .

١٢١ وهم القاضي ابو بكر والآمدي والمازري وكثير، بدليل قول الامام الآمدي الذي بين فيه ، قول القاضي أبي بكر بان صدور الكبيرة والصغيرة وارده عليهم قبل البعثة فلا تمتنع عقلاً ، ولم يذكر سمعاً بدليل قوله

والصحيح إن شاء الله تعالى تنزيههم من كل عيب وعصمتهم من كل^{١٢٢} مما يوجب الريب^{١٢٣} .
كيفية والمسألة تصورها كالممتنع فإن المعاصي والنواهي إنما تكون بعد تقرر الشرع.

وقد اختلف في نبينا صلى الله عليه وسلم قبل أن يوحى إليه هل كان متعبداً بشرع من قبله أو لا^{١٢٤}؟ . فقال جماعة لم يكن متعبداً بشيء ، وهذا قول الجمهور^{١٢٥} ، فالمعاصي على هذا القول غير موجودة ولا معتبرة في حقّه [حين إذ]^{١٢٦} انتهى^{١٢٧} .

"الحق وهو ما ذهب اليه القاضي ابو بكر واكثر اصحابنا وكثير من المعتزلة الى انه لا يمتنع عليهم المعصية كبيرة كانت او صغيرة ، بل ولا يمتنع عقلا ارسال من اسلم وامن بعد كفره " ، وقال ايضا في موضع اخر ونصه "والحق ما ذكره القاضي ؛ لانه لا سمع قبل البعثة يدل على عصمتهم عن ذلك " الاحكام في اصول الاحكام ، للامدي ١٦٩/١ - ١٧٠ ، وينظر الانصاف للباقلاني ٥٨ ، ونهاية السؤل للاسدي ٢٤٩ ، والبحر المحيط في الاصول للزركشي ٢٤١/٣ .

ومحصل ذلك عند تتبع اقوال اهل العلم من الفريقين فاني وجدت القاضي عياض قد ادلى بدلوه في هذه المسألة وهو الذي يميل اليه القلب وتطمئن له النفس بقوله رحمه الله : "الصواب انهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته والتشكيك في شئ من ذلك ، وقد تعاضدت الاخبار والاثار عن الانبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا ، ونشأتهم على التوحيد والايمان بل على اشراق المعارف ونفحات الطاف السعادة " الشفا للقاضي عياض ٢ / ٢٥٧ .

١٢٢ (كل) لم ترد في (ج) .

١٢٣ في (ج) الترتب .

١٢٤ والبحث في هذه المسألة مبسوط في كتب الاصول ، وبإختصار: فقد اختلف فيها الى مذاهب الاول: وهم القائلون بانه صلى الله عليه وسلم كان قبل النبوة متعبداً بشرع بالانبياء قبله فليل على شريعة ادم وقيل نوح ، وقيل : ابراهيم ، وهو اختيار ابن الحاجب ، والبيضاوي ، والواحي . والثاني : لم يكن قبل البعثة متعبداً بشئ اصلا وهو قول جمهور المتكلمين . والثالث : الوقف وبهذا المذهب قال امام الحرمين ، والامام الغزالي ، والامدي . والراجح ان هذه الاقوال المتعارضة لا تظهر لها فائدة وهي على ما يصفها امام الحرمين "بل تجري مجرى التواريخ المنقولة فانه لا يتعلق بذلك فائدة ، باعتبار هذه الامة ، ولكنه يعرف به في الجملة شرف تلك الملة التي تعبد بها ، وفضلها على غيرها من الملل المتقدمة على ملته" . ينظر: بذل النظر في الاصول للاسدي ٦٨٢ ، والمستنصفي للغزالي ١٦٥ ، والمحصل للرازي ٢٦٣/٣ ، ونفائس الاصول للقرافي ٢٣٦١/٦ ، والاحكام للامدي ١٣٧/٤ ، والابهاج للبيضاوي ٢٧٦/٢ ، والبحر المحيط للزركشي ٣٩/٨ .

١٢٥ وهو قول جمهور اهل العلم منهم : القاضي ابو بكر ، والقاضي عياض ، والامام الجويني ، والامام الرازي ، والسرخسي ، وتعليل قولهم : لم يكن صل الله عليه وسلم متعبداً بشئ من الشرائع ، وانما صار بعد البعثة شرع من قبله شرع له . ومن القائلين من المعتزلة : الجبائي ، وابو هاشم ، والقاضي عبد الجبار ، ومحمد بن علي البصري ، وتعليل قولهم : بانه لم يكن متعبداً بشيء ؛ لان التعبد بشرع من قبلنا غير جائز

فقد صحح عصمتهم من المعاصي قبل النبوة لكنه^{١٢٨} عبر بالعيب والريب^{١٢٩} وكأنه للاحتياط لتوقف العصمة على تقرر الشرع في حقه ولم يقدّم دليل واضح عليه . وقد^{١٣٠} أطلق تصحيح عصمتهم قبل النبوة ولم يتعرض للفرق بين العمد والسهو ولا لعدمه ، وتعرض للرافضة لعدم الفرق ، فقالوا : لا يجوز عليهم صغيرة ولا كبيرة ولا عمداً ولا سهواً ولا خطأً في التأويل^{١٣١} .

قال^{١٣٢} الشهاب^{١٣٣} أحمد^{١٣٤} بن قاسم العبادي^{١٣٥} في الآيات البيّنات^{١٣٦} : "وعلى الجملة فالقول بعصمتهم عن المعاصي قبل النبوة مبني على أنهم مكلفون بشرع من قبلهم أو معناه أنّ الله تعالى عصمهم مما علم أنّ يكون معصية في شرعهم عند بعثتهم"^{١٣٧} انتهى .

وفي شرح العمدة^{١٣٨} ، للإمام حافظ الدين النسفي^{١٣٩} : "أنّ النبي لا بدّ وأن يكون معصوماً في أقواله وأفعاله عما يشينه ويسقط قدره وإن جرى عليه شيء [من غير قصد]^{١٤٠} ينبّهه ربّه ولا

عقلا ، لان ذلك لو قدر يشعر بحطيطة ونقيصة في شرعنا ، ولتضمن ذلك اثبات الحجة الى مراجعة من قبلنا حظ في رتبة الشريعة . ينظر : الشفا للقاضي عياض^{٣٣٥/٢} ، والمعتمد لمحمد البصري^{٣٧٥/١} ، وقواطع الادلة للمروزي^{٣١٦/١} ، ونفائس الاصول للقرافي^{٣٧٩٦/٩} ، والمحصول للرازي^{٢٦٧/٣} ، والابهاج في شرح المنهاج للبيضاوي^{٢٧٦/٢} ، والتحبير للصالح^{٣٧٧٨/٨} .

١٢٦ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ب) .

١٢٧ الشفا للقاضي عياض^{٣٣٥/٢} ، وينظر : العواصم والقواصم لابن الوزير^{٢٣٥/٣} .

١٢٨ في (ج) لكن .

١٢٩ في (ج) والترتيب .

١٣٠ (وقد) لم ترد في (ب ، ج) .

١٣١ ينظر : المحصول للرازي^{٢٢٥/٣} ، واحقاق الحق للتستري^{١٩٦/٢} ، ودلائل الصدق لنهج الحق للمظفر^{٣٧٨/٢} .

١٣٢ في (ج) وقال .

١٣٣ (الشهاب) لم ترد في (ب) .

١٣٤ هو احمد بن قاسم الصباغ العبادي ثم المصري الشافعي الأزهري، شهاب الدين: فاضل من أهل مصر ، من مصنفاته : حاشية على شرح جمع الجوامع في أصول الفقه سماها الآيات البيّنات ، وشرح الورقات لإمام الحرمين ، ت(٩٩٤هـ) ينظر : شذرات الذهب ابن العماد^{٦٣٦/١٠} ، والاعلام للزركلي^{١٩٨/١} ، وهديّة العارفين للباياني^{١٤٩/١} ، ومعجم المؤلفين لكحالة^{٤٨/٢} .

١٣٥ (العبادي) لم ترد في (ج) .

١٣٦ الآيات البيّنات على شرح جمع الجوامع للمحلي ت(٨٨١)، للأمام احمد بن قاسم العبادي الشافعي ت(٩٩٤هـ)، خرج آياته واحاديثه زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ٢٠١٢م .

١٣٧ الآيات البيّنات ، للعبادي : ٢٢٩/٣

يهمله ، والعصمة : وهي الحفظ بالمنع والإمساك عن الكفر بالله تعالى قبل الوحي وبعده خلافاً للفضلية^{١٤١} من الخوارج ، حيث جوزوا منهم الكفر بناءً على : أصلهم أنّ كل معصية كفر (٢/٣) وعن المعاصي بعد الوحي خلافاً للحشوية ، وأما تشبّثهم بعني الحشوية بقصة آدم وإبراهيم ويوسف وداود وموسى ويونس ولوط وسليمان صلوات الله تعالى وسلامه عليهم أجمعين فقد ذكرناه^{١٤٢} في مدارك التنزيل^{١٤٣} وجهها^{١٤٤} انتهى .

وفي الرسالة القشيرية^{١٤٥} في باب الكرامات : "ويجب القول بعصمة الأنبياء"^{١٤٦} .

قال شيخ الإسلام في شرحها : حتى لا يقع منهم كبيرة إجماعاً ولا صغيرة على الأصح به^{١٤٧} ، وما قيل في حقهم مما يخالف هذا كقوله تعالى : ﴿ وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى ﴾^{١٤٨} يؤول عصى يخالف ، وغوى بتغير حاله عما كان عليه^{١٤٩} انتهى .

١٣٨ شرح العمدة في عقيدة اهل السنة والجماعة، للإمام ابي البركات النسفي، ت(٧١٠هـ)، دراسة وتحقيق عبد الله محمد اسماعيل ، المكتبة الازهرية للتراث، الجزيرة للنشر والتوزيع .

١٣٩ أبي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود ، حافظ الدين النسفي نسبه إلى نسف ببلاد السند ، بين جيحون وسمرقند ، فقيه حنفي، مفسر، من مصنفاته : مدارك التنزيل في تفسير القرآن ، وكنز الدقائق في الفقه ، والمنار في أصول الفقه ، وعمدة العقائد ، ت(٧١٠هـ) . ينظر : الدرر الكامنة لابن حجر ١٧/٣ ، و طبقات المفسرين للانهوي ١/٢٦٣ ، والاعلام للزركلي ٤/٦٧ .

١٤٠ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ب) .

١٤١ في (ج) الفضيلة . الفضلية : وهي من فرق الخوارج ؛ وإنما سمو بفضل رأسهم وذلك انه فارقهم في الذنوب ، فزعم ان كل ذنب صغيرا او كبيرا او قطرة او كذبة شرك بالله سموا بذلك الفضلية ، وكفروا من خالفهم . ينظر: التنبيه الملطي ١٧٩ ، والفرق بين الفرق للاستفراييني ١٨

١٤٢ ذكر الامام النسفي قصص الانبياء عليهم السلام في كتابه مدارك التنزيل كل حسب الاوجه التي ذكرت في تفسيره ومن اراد الرجوع اليها ذكر قصة ادم ١/٨١ ، وقصة ابراهيم عليه السلام ١/٥١٦ ، ويوسف عليه السلام ٢/١٠٣ - ١٠٤ ، وسليمان عليه السلام ٣/١٥٥ ، وموسى عليه السلام ٢/٦٣٣ ، ويونس عليه السلام ٢/٤١٧ ، ولوط عليه السلام ٢/٧٤-٧٥ .

١٤٣ مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، لابي البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي ت(٧١٠هـ) ، حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب ، بيروت ط١ ، ١٩٤١ هـ .

١٤٤ شرح العمدة ، للإمام النسفي ٢٥٨ - ٢٥٩ .

١٤٥ الرسالة القشيرية، لعبد الكريم بن هوازن القشيري ت(٤٦٥هـ)، تحقيق الدكتور عبد الحليم محمود ، والدكتور محمود شريف ، دار المعارف، القاهرة .

١٤٦ الرسالة القشيرية لعبد الكريم القشيري ٢ / ٥٢٠ .

١٤٧ (به) لم ترد في (ب ، ج) .

وقال الإمام القرطبي^{١٥٠}: "لا يجوز في غير القرآن أن يقول^{١٥١} الشخص عصى آدم [ربه]^{١٥٢} تعظيماً للأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين"^{١٥٣} انتهى .

إذا تقرر هذا ، ظهر لك أشكال هذا الفرع وعدم صحته وبطلان ما تمسك به من استلزام ما ذكر ردّ النصوص وما قيل إنّ هذا الفرع مبني على مذهب المعتزلة القائلين بجواز وقوع المعصية من الانبياء ، وصاحب القنية معتزلي أورد^{١٥٤} على مقتضى مذهبه وهو باطل من وجهين :

أحدهما : أنه ناقل من فرع المذكور لا مخرج له .

وثانيهما : ان المعتزلة لا يجوزون وقوع المعصية ولو صغيرة^{١٥٥} .

واختلفوا في الصغيرة سهواً وقد بالغ صاحب الكشاف^{١٥٦} في سورة يوسف عليه السلام في الردّ على الحشوية وغيرهم^{١٥٧} ، قالوا: وإن بالغ في الردّ عليهم لأنّه معتزلي ، ومن قواعدهم التحسين

١٤٨ سورة طه ، الآية : ١٢١ .

١٤٩ نتائج الافكار القدسية في بيان شرح الرسالة القشيرية لتركيا الانصاري ٢٩٢/١

١٥٠ هو محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرّح الأنصاري الخزرجي الأندلسي، أبو عبد الله القرطبي ، من أهل قرطبة ، من كبار المفسرين صالح متعبد ، من مصنفاته : الجامع لأحكام القرآن ، والأسنى في شرح أسماء الله الحسنی ، والتذكرة بأحوال الموتى وأحوال الآخرة ، ت(٦٧١ هـ) . ينظر: توضيح المشتبه للدمشقي ٦٥/٧ ، وشذرات الذهب لابن العماد ٥٨٤/٧ ، والاعلام الزركلي ٣٢٢/٥ ، ومعجم المؤلفين لكحالة ٢٣٩/٨ .

١٥١ (ان يقول) مكررة في (ج) .

١٥٢ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ب) .

١٥٣ لم اجد النص المذكور في كتاب الامام القرطبي ، وانما قد نقل نص قول القاضي أبي بكر بن العربي بقوله : "لا يجوز لاحد منا اليوم ان يخبر عن ادم الا اذا ذكرناه في اثناء قوله تعالى عنه او قول نبيه صل الله عليه وسلم ، فاما ان يبتدئ ذلك من قبل نفسه فليس بجائز لنا في ابائنا الادنين الينا ، فكيف بابينا الاقدم الاعظم الاكرم النبي المقدم الذي عذره الله تعالى وتاب عليه وغفر له" . احكام القران لابن العربي ٢٥٩/٣ ، والجامع لاحكام القران للقرطبي ٢٥٥/١١

١٥٤ في (ب ، ج) أورده .

١٥٥ بمعنى قول المعتزلة : لا يجوز عليهم الكبائر ولا الصغائر المستخفة قبل النبوة وبعدها والكذب في غير ما يؤديه فهو اما كبيرة او صغيرة وكلاهما ينفران ، ويدخل في ذلك ان لا يجوز عليه الفظاظة والغلظة وكثير من المباحات القادحة في التعظيم الصارفة عن القبول . ينظر المغني للقاضي عبد الجبار ٣٠٦ / ١٥ ، والمعتمد لمحمد البصري ٣٤٢ / ١ ، وافدنا الاختلاف سابقا كل حسب موضعه والحمد لله .

والتقيح^{١٥٨} وصدور الصغائر من النبي قبيح عندهم عقلاً^{١٥٩}، وعندنا جائز عقلاً^{١٦٠}، لولا أن الشرع أخبر بعدم وقوع ذلك، والذي قام في نفسي وأدى إليه حدسي أن هذا الفرع دخيل على أهل المذهب إذ لا يظن [أن]^{١٦١} أحد منهم يذهب إليه^{١٦٢}، وقد نقل صاحب الفنية هذا الفرع عن جامع العلوم^{١٦٣} وما كان يجوز له نقله وليت^{١٦٤} أخلى كتابه عنه .

هذا وقد قال السيدي^{١٦٥} عبد البر بن الشحنة في شرح الوهبانية : أنما ينفرد به^{١٦٦} صاحب الفنية^{١٦٧} لا يلتفت إليه ولا يعول عليه ولا أكاد أقضي العجب عن سيد فضل المتأخرين العلامة

١٥٦ الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، لابي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ) ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، ط٣ - ١٤٠٧ هـ .

١٥٧ ويقصد بغيرهم : الجبرية بدليل ذكره لسبب ادعائهم الاقاويل في قصة سيدنا يوسف عليه السلام ومفاد قوله : "وهذا ونحوه مما يورده أهل الحشو والجبر الذين دينهم بهت الله تعالى وأنبياؤه ، وأهل العدل والتوحيد ليسوا من مقالاتهم ورواياتهم بحمد الله بسبيل" الكشاف للزمخشري ٤٥٧/٢ .

١٥٨ ومفاد هذه القاعدة عند المعتزلة ، أن العقل يحسن الاشياء ويقبحها ، وما حكم العقل بحسنه وجب فعله ، وما حكم بقبحه حرم فعله . ينظر : معالم اصول الدين للرازي ٩٣ ، وابكر الاحكام للامدي ١١٧/٢ ، والمواقف للايجي ٤٢٦/٣ ، وشرح التدمرية لمحمد بن عبد الرحمن ٣٥٥ .

١٥٩ ينظر : المغني للقاضي عبد الجبار ٣٠٦/١٥ ، والكشاف للزمخشري ٩٤/٣ ، ٣١٩/٣ .

١٦٠ (عقلا) لم ترد في (ب) .

١٦١ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، و(ب) .

١٦٢ في (ب ، ج) اليه يذهب .

١٦٣ جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثا من جوامع الكلم، لعبد الرحمن بن شهاب الدين الحنبلي (ت ٧٩٥هـ) تحقيق : الدكتور ماهر ياسين ، دار ابن كثير، دمشق، ط١ ، ١٤٢٩ هـ .

١٦٤ في (ب ، ج) وليته .

١٦٥ هو عبد البر بن مُحَمَّد بن مُحَمَّد سري الدّين أَبُو البركات بن المُحِبّ أبي الفضل بن المُحِبّ أبي الوَلِيد الحَلْبِي ثُمَّ القَاهِرِي الحَنْفِي سبط الولوي السفطي ويعرف كسلفه بِابْنِ الشَّحْنَةِ ، من تصانيفه : شرح منظومة بن وهبان المعروفة بشرح الوهبانية في الفقه الحنفي ، ت(٩٢١ هـ) . ينظر : الضوء اللامع للسخاوي ٣٣/٤ ، وشذرات الذهب لابن العماد ١٤٢/١٠ ، والكواكب السائرة للغزي ٢٢١/١ ، وكشف الظنون لحاجي خليفة ٥٩٦/١ ، ومعجم المؤلفين لكحاله ٧٧/٥ .

١٦٦ في (ب ، ج) بنقله .

١٦٧ في نسخة (ج) في هذا الموضوع قد كرر هذا النص (هذا الفرع عن جامع العلوم وما كان يجوز له نقله وليته اخلى كتابه عنه) .

(٣/أب) زين الدين بن نجيم^{١٦٨} حيث نقل هذا الفرع في كل من كتابيه البحر^{١٦٩} والأشباه والنظائر^{١٧٠} ، ولم ينبه عليه^{١٧١} ، ولم يشر بألف الردّ عليه^{١٧٢} مع تيقظه وتثبته هذا^{١٧٣} . وقد قال المحقق ابن الهمام^{١٧٤} في شرح الهداية^{١٧٥} بعد سرد كثير من ألفاظ التكفير: "والذي نحرر أنه لا يفتى بتكفير^{١٧٦} مسلم أمكن حمل كلامه على محمل حسن أو كان في كفره اختلاف ولو رواية ضعيفه وعلى هذا فأكثر ألفاظ التكفير المذكورة في كتب الفتاوى لا يُفتى بها وقد ألزمت نفسي أن لا أفتي بشيء منها"^{١٧٧} انتهى.

١٦٨ هو زين الدين بن إبراهيم بن محمد، الشهير بابن نجيم فقيه حنفي، من علماء مصر، من مصنفاته : الأشباه والنظائر في أصول الفقه ، والبحر الرائق في شرح كنز الدقائق ، والرسائل الزينية ٤١ رسالة في مسائل فقهية ، والفتاوى الزينية ، ت(٩٧٠هـ) . ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة ٣٧٤/١، وشذرات الذهب لابن العماد ٥٢٣/١، والاعلام للزركلي ٦٤/٣ .

١٦٩ البحر الرائق شرح كنز الدقائق : لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت(٩٧٠ هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ط ١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م .

١٧٠ الأشباه والنظائر: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت(٩٧٠هـ) وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط ١ ، ١٤١٩ هـ .

١٧١ ويمكن ان نتعذر للامام ابن نجيم رحمه الله ؛ بانه لم يكن في صدد الرد العقدي ، على هذه المسألة في كتابيه البحر، والأشباه والنظائر، التي عرفت بمادتها الفقهية .

١٧٢ في (ب ، ج) اليه .

١٧٣ ينظر شرح الوهبانية ، لابن الشحنة ، وهو مخطوط : لوحة ٣٧٧ .

١٧٤ هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد ابن مسعود، السيواسي ثم الإسكندري، كمال الدين، المعروف بابن الهمام ، أصله من سيواس ، من علماء الحنفية ، عارف بأصول الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب واللغة والموسيقى والمنطق ، من مصنفاته : فتح القدير في شرح الهداية في فقه الحنفية ، والتحرير في أصول الفقه ، والمسامرة في العقائد المنجية في الآخرة ، ت(٨٦١) في القاهرة، ينظر: الضوء اللامع للسخاوي ١٢٧/٨، والبدر الطالع للشوكاني ٢/٢٠٣، والاعلام للزركلي ٦/٢٥٥ .

١٧٥ شرحه الهداية في شرح البداية للإمام علي بن ابي بكر بن عبد الجليل المرغيناني ت(٥٩٣هـ)، وهو كتاب في الفقه الحنفي ، تحقيق : طلال يوسف ، دار احياء التراث العربي ، بيروت لبنان ، شرحه الامام ابن الهمام وسماه فتح القدير .

١٧٦ ذكر الامام الغزالي رحمه الله كلاما مفيد في مسألة التكفير: فإن استباحة الدماء والأموال من المصلين إلى القبلة المصرحين بقول لا إله إلا الله محمد رسول الله خطأ، والخطأ في ترك ألف كافر في الحياة أهون من الخطأ في سفك محجمة من دم مسلم ، وقد نبه ابن الهمام على هذه المسألة المهمة ، وهو انه من هزل بلفظ الكفر ارتد ، وانه لا يفتى بشيء منها بالكفر الا فيما اتفق المشايخ عليه ؛ لاتفاق كلمتهم عليه في الفتاوى وغيرها ، وانه لا يخرج الرجل من الايمان الا جحود ما ادخله فيه ثم ما يتيقن بانه ردة بحكم بها له

وهو مأخوذ مما في الخلاصة^{١٧٨} وغيرها^{١٧٩} : "إذا كان في المسألة وجوه توجب التكفير^{١٨٠} ووجه واحد لا يوجب فعلى المفتي أن يميل لعدم التكفير"^{١٨١} انتهى.

قال في النهر^{١٨٢} "غير أنه يجوز أن يراد بالوجوه الأقوال أو الاحتمالات لكن يؤيد الأول ما في الصغرى الكفر شيء عظيم فلا أجعل المؤمن كافراً متى وجدت رواية أنه لا يكفر"^{١٨٣} انتهى.

وأقول هذا لا يقتضى أن يراد بالوجوه الأقوال بل الوجوه^{١٨٤} في كلامه مستعملة في كل منها أخذاً من قول بن الهمام أمكن حمل كلامه^{١٨٥} على محمل حسن أو كان في كفره اختلاف .

وفي البزازية^{١٨٦} ما يفيد أنه لا يفني في باب التكفير إلا ما^{١٨٧} صحَّ عن المجتهد ، واما ما ثبت عن غيره فلا يفني به في مثل التكفير^{١٨٨} انتهى.

، وما يشك بانه ردة لا يحكم بها ، إذ الاسلام الثابت لا يزول بشك مع ان الاسلام يعلو وينبغي للعالم اذا رفع اليه هذا ان لا يبادر بتكفير اهل الاسلام مع انه يقضي بصحة اسلام المكره ، ينبغي أن يحمل إخوانه على محامل حسنة في كل نقصان ، وقد نبه اهل العلم بالاجماع على هذه المسألة الخطيرة الذي جمع أقول العلماء بقوله : ينبغي للمفتي أن يحتاط في التكفير ما أمكنه لعظم خطره وغلبة عدم قصده سيما من العوام، وما زال أئمتنا على ذلك قديماً وحديثاً". الاقتصاد للإمام الغزالي ١٣٥ ، وينظر: فتح القدير لابن الهمام ٩٨/٦ ، وجامع الفصولين لابن قاضي سماونه ١٦٣/٢ ، وفتح المعين زين الدين الملباري ١٣٨/٤ .

١٧٧ ينظر : البحر الرائق لابن نجيم ١٣٥/٥ ، والنهر الفائق للحنفي ٢٥٢/٣ ، وغمز عيون البصائر للحموي ١٩٠/٢ ، ورد المحتار ابن عابدين ٢٩٧ / ١ ، ومجمع الانهر لبدا ماد افندي ٦٨٨/١ .

١٧٨ والخلاصة رسالة منتخبة من البزازية ، كتبها حسام الدين التوقاتي لبعض الفقهاء وسماها الخلاصة وهي في الفقه الحنفي ، مقسمة على ستة ابواب ، ذكر فيه : الصلاة ، والطلاق ، وألفاظ الكفر، والكراهية ، والاستحسان. ينظر : كشف الظنون لحاجي خليفة ٢٤٢/١ .

١٧٩ ويقصد المؤلف بان الكلام موجود في اكثر من موضع من غير الخلاصة، مثل فتح القدير لابن الهمام ٥/٥ ، ٣١٥ ، النهر الفائق لابن نجيم ٢٥٣/٣ ، ولسان الحكام لابن الشحنة ٤١٤ .

١٨٠ لمزيد من الفائدة لمعرفة التكفير من حيث المعاني اللغوية والاصطلاحية ينظر: التكفير وضوابطه للسقار ص ٦ ، وخطورة التسرع بالتكفير، لجماعة من العلماء ص ٣ وما بعدها .

١٨١ فتح القدير لابن الهمام ٥ / ٣١٥ ، والنهر الفائق لابن نجيم ٢٥٣/٣ ، وينظر: لسان الحكام لابن الشحنة ٤١٤ ، ورد المحتار لابن عابدين ٢٩٧/١ .

١٨٢ النهر الفائق شرح كنز الدقائق لسراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي ت(١٠٠٥ هـ) تحقيق : أحمد عزو عناية ، دار الكتب العلمية ، ط ١ ، ١٤٢٢ هـ .

١٨٣ النهر الفائق ، لابن نجيم : ٢٥٣/٣

١٨٤ في (ب) الوجه .

١٨٥ العبارة من قوله : (مستعملة في كل منها أمكن حمل كلامه) لم ترد في (ج) .

هذا وقد ظهر لي اعتذار [من] ١٨٩ صاحب القنية بأن ١٩٠ يكون حرف الميم سقط من ١٩١ ثانياً السنة أقلامه فأوجب اختلال كلامه ، وكان الأصل ولو قال الأنبياء لم يعصموا حال النبوة ولا قبلها إلى آخره ، والإنسان غير معصوم من السهو والنسيان والخطأ والحذر ١٩٢ من لوازم البشر ، والله درّ القائل ١٩٣:

وَمَا أُبْرِي نَفْسِي أَنَّنِي ١٩٤ بَشَرٌ اسهوا وأخطئ ما لم يحْمِنِي قَدْرٌ

ولا ترى عذراً أو لي بذِي زلل من أن يقول مقراً أَنَّنِي بَشَرٌ

هذا أحسن ما يُعْتَدَرُ به في هذا المقام ١٩٥ عن هذا الإمام الذي (٣/ب/أ٤) شكل عن استيفاء محاسنه أسنة الأقلام ، خصوصاً والفروع المسبوقة ١٩٦ قبل هذا الفرع في كلامه تدلّ على هذا ، والحمد لله الذي هدانا لهذا وما كنا لنهتدي لولا أن هدانا الله ، والصلاة والسلام على سيد الأنبياء الكرام في المبدأ والختام وعلى آله وصحبه ذو القدر والاحترام.

قال شيخي واستاذي برد الله مضجعه ونور مرقدته قد انتهى تحريرها على يد مؤلفها الفقيه في فنون الفضلاء الحقيير في عيون النبلاء الشريف أحمد ابن الشريف محمد الحموي الحنفي .

١٨٦ للشيخ الإمام حافظ الدين محمد بن شهاب المعروف بابن البزاز الكردي الحنفي ت (٨٢٧هـ) ، وهو كتاب جامع لخص فيه زبدة مسائل الفتاوى ، والواقعات، من الكتب المختلفة، ورجح ما ساعده الدليل ، ينظر: كشف الظنون لحاجي خليفة ٢٤٢/١ ، ومعجم المؤلفين لكحالة ١١ / ٢٢٤ .

١٨٧ في (ج) بما .

١٨٨ وقد نبه ابن الهمام رحمه الله على مسألة مهمة وهي الاعتماد في الفتوى على الفقهاء وسبب ذلك ؛ لكي يحدد من هو المفتي الحقيقي الذي يلجأ الناس اليه بالفتوى ، قال ابن الهمام "تَعَمَّ يَقَعُ فِي كَلَامِ أَهْلِ الْمَذَاهِبِ تَكْفِيرٌ كَثِيرٌ وَلَكِنْ لَيْسَ مِنْ كَلَامِ الْفُقَهَاءِ الَّذِينَ هُمْ الْمُجْتَهِدُونَ بَلْ مِنْ غَيْرِهِمْ، وَلَا عِبْرَةَ بِغَيْرِ الْفُقَهَاءِ الْمُجْتَهِدِينَ" فتح القدير لابن الهمام ١٠٠/٦ ، وينظر : البحر الرائق لابن نجيم ١٢٩/٥ ، والنهر الفائق لابن نجيم ٢٥٢/٢ .

١٨٩ ما بين المعقوفين لم ترد في الاصل ، وما أثبتته من (ب ، ج) .

١٩٠ في (ج) وذلك بدان .

١٩١ في (ج) في .

١٩٢ في (ج) والحظر .

١٩٣ وهما احسن بيتين تمثل بهما الامام المقرئ في مقدمته للخطط ،وقد تمثل بهما السيد احمد الحموي ؛

اقتداء به . ينظر: المواعظ والاعتبار للمقرئ ٦/١

١٩٤ في (ج) اني .

١٩٥ (في هذا المقام) لم ترد في (ج) .

١٩٦ في (ج) المسوقة .

المصادر والمراجع

١. أبكار الأفكار في أصول الدين ، أبو الحسن علي بن أبي علي محمد الأمدي (ت ٦٣١ هـ) تحقيق: أ.د. أحمد محمد المهدي ، دار الكتب والوثائق - القاهرة، ط ٢ - ٢٠٠٤ م
٢. احقاق الحق وازهاق الباطل، القاضي السيد نور الله الحسيني المرعشي التستري، (ت ١٠١٩ هـ)، تعليق الاستاذ السيد شهاب الدين النجفي ، بعناية السيد محمود المرعشي، شبكة الفكر، بدون سنة طبع
٣. أحكام القرآن المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ) راجع أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: محمد عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الثالثة، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م
٤. الإرشاد الى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد المؤلف: عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد الجويني، أبو المعالي، ركن الدين، الملقب بإمام الحرمين (المتوفى: ٤٧٨ هـ) ، تحقيق: د. محمد يوسف موسى وعلي عبد المنعم عبد الحميد ، السعادة - مصر - ١٣٦٩ هـ - ١٩٥٠ م
٥. إشارات المرام من عبارات الإمام ابي حنيفة النعمان في اصول الدين القاضي كمال الدين البياضي ت ١٠٩٧ هـ، دار الكتب العلمية - بيروت ط ١ - ٢٠٠٧ م
٦. الأئبَاءُ وَالنَّظَائِرُ عَلَى مَذْهَبِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ: لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت (٩٧٠ هـ) وضع حواشيه وخرج أحاديثه: الشيخ زكريا عميرات الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ط ١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
٧. الأعلام : خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي ، الدمشقي ت (١٣٩٦ هـ) ، دار العلم للملايين ، ط ١٥ ، ٢٠٠٢ م .
٨. الآيات البيّنات على شرح جمع الجوامع للمحلي ت (٨٨١ هـ)، للأمام احمد بن قاسم العبادي الشافعي ت (٩٩٤ هـ)، خرج آياته واحاديثه زكريا عميرات، دارالكتب العلمية سنة - ٢٠١٢ م.

٩. البحر الرائق شرح كنز الدقائق : لزين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري ت(٩٧٠ هـ) دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م.
١٠. البحر المحيط في أصول الفقه ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت ٧٩٤ هـ) ، دار الكتبي ، ط١، ١٤١٤ هـ - ١٩٩٤ م
١١. البرهان في أصول الفقه، الجويني عبد الملك بن عبدالله بن يوسف ابو المعالي امام الحرمين(٤٧٨ هـ)، تحقيق صلاح عويضة، دارالكتب العلمية، بيروت-لبنان، ط١- ١٤١٨ هـ-١٩٩٧ م
١٢. تاريخ بغداد ، أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق : الدكتور بشار عواد معروف ، دار الغرب الإسلامي - بيروت ، ط١، ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م
١٣. تأويلات أهل السنة ، محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت ٣٣٣ هـ) تحقيق: د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان ، ط١، ١٤٢٦ هـ
١٤. التحيير شرح التحرير في أصول الفقه ، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرادوي الدمشقي الصالحي الحنبلي (ت ٨٨٥ هـ) ، تحقيق: د. عبد الرحمن الجبرين، د. عوض القرني، د. أحمد السراح مكتبة الرشد - السعودية / الرياض ، ط١، ١٤٢١ هـ
١٥. تشنيف المسامع بجمع الجوامع لتاج الدين السبكي، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي الشافعي (ت ٧٩٤ هـ) ، دراسة وتحقيق: د سيد عبد العزيز - د عبد الله ربيع، المدرسان بكلية الدراسات الإسلامية والعربية بجامعة الأزهر، مكتبة قرطبة للبحث العلمي إحياء التراث- توزيع المكتبة المكية ، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨ م
١٦. التعريفات : علي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني (ت ٨١٦ هـ) تحقيق : ضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر، دار الكتب العلمية بيروت -لبنان الطبعة: الأولى ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م
١٧. التعريفات الفقهية، محمد عميم الإحسان المجددي البركتي الناشر: دار الكتب العلمية (إعادة صف للطبعة القديمة في باكستان ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦ م) الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

١٨. التنبيه والرد على أهل الأهواء والبدع المؤلف: محمد بن أحمد بن عبد الرحمن، أبو الحسين المَلطي العسقلاني (المتوفى: ٣٧٧هـ) المحقق: محمد زاهد بن الحسن الكوثري الناشر: المكتبة الأزهرية للتراث - مصر -
١٩. توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم المؤلف: محمد بن عبد الله (أبي بكر) بن محمد ابن أحمد بن مجاهد القيسي الدمشقي الشافعي، شمس الدين، الشهير بابن ناصر الدين (المتوفى: ٨٤٢هـ) المحقق: محمد نعيم العرقسوسي الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت ، ط ١، ١٩٩٣م -
٢٠. جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم، لزين الدين أبي الفرج عبد الرحمن ابن شهاب الدين البغدادي الشهير بابن رجب الحنبلي ت(٧٩٥هـ) تحقيق: د. ماهر ياسين، دار ابن كثير، دمشق-بيروت، ط ١، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م
٢١. الجامع لأحكام القرآن = تفسير القرطبي المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١هـ) تحقيق: أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش الناشر: دار الكتب المصرية - القاهرة الطبعة: الثانية، ١٣٨٤هـ - ١٩٦٤م
٢٢. جمع الجوامع في أصول الفقه، السبكي تاج الدين عبد الوهاب بن علي ت(٧٧١هـ) علق ووضع حواشيه عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢-١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م
٢٣. حاشية الأنصاري المسماة فتح الإله الماجد بايضاح شرح العقائد على شرح العقائد النسفية لسعد الدين التفتازاني (ت ٧٩٣ هـ) زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيك (ت ٩٢٦ هـ) دراسة وتحقيق: عبد الرحمن احمد عبد الرحمن النادي ط ١، ١٤٣٤ هـ - ٢٠١٣ م ، دار الضياء للنشر والتوزيع الكويت
٢٤. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي (ت ١٢٣٠هـ)، دار الفكر، الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
٢٥. حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع،: حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية بدون طبعة وبدون تاريخ

٢٦. الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢ هـ) المحقق: مراقبة / محمد عبد المعيد ضان الناشر: مجلس دائرة المعارف العثمانية - صيدر اباد/ الهند الطبعة: الثانية، ١٣٩٢ هـ / ١٩٧٢ م
٢٧. الدرر اللوامع في شرح جمع الجوامع ، شهاب الدين أحمد بن إسماعيل الكوراني (ت- ٨٩٣ هـ) ،المحقق: سعيد بن غالب كامل المجيدي، الجامعة الإسلامية، المدينة المنورة - المملكة العربية السعودية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
٢٨. دلائل الصدق لنهج الحق ، للشيخ العلامة محمد حسن المظفر، (ت ١٣٧٥ هـ)، تحقيق مؤسسة البيت عليهم السلام- لآحياء التراث ،بيروت ، ط ١ ، (١٤٣٨ هـ - ٢٠١٧ م)
٢٩. الرسالة القشيرية، لعبد الكريم بن هوازن القشيري ت(٤٦٥ هـ)، تحقيق: دعبدًا لحليم محمود، د محمود شريف، دار المعارف، القاهرة ،
٣٠. الرَوْضُ البَاسِمُ فِي الذَّبِّ عَن سُنَّةِ أَبِي القَاسِمِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠ هـ) تقديم: الشيخ بكر بن عبد الله أبو زيد ،اعتنى به: علي بن محمد العمران دار عالم الفوائد للنشر والتوزيع (ب ٥٠ د)
٣١. سير أعلام النبلاء ، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) ،تحقيق : مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط ، مؤسسة الرسالة ، ط ٣ ، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م
٣٢. شرح المعالم في أصول الفقه ، ابن التلمساني عبد الله بن محمد علي شرف الدين أبو محمد الفهري المصري (ت ٦٤٤ هـ) تحقيق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض عالم الكتب للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ط ١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
٣٣. شرح المقاصد في علم الكلام ، سعد الدين مسعود بن عمر بن عبد الله التفتازاني الشافعي (المتوفى: ٧٩٣ هـ) ،المحقق: الناشر دار المعارف النعمانية ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م مكان النشر: باكستان

٣٤. الشفا بتعريف حقوق المصطفى : عياض بن موسى بن عياض بن عمرو بن اليحصبي السبتي، أبو الفضل ت (٥٤٤ هـ) الناشر: دار الفيحاء - عمان الطبعة: الثانية - ١٤٠٧ هـ
٣٥. صحيح البخاري، / محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي) ط١، ١٤٢٢ هـ
٣٦. طبقات الحنابلة ، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد (المتوفى: ٥٢٦ هـ)، تحقيق، محمد حامد الفقي ، دار المعرفة - بيروت
٣٧. طبقات المفسرين للداودي المؤلف: محمد بن علي بن أحمد، شمس الدين الداودي المالكي (المتوفى: ٩٤٥ هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت راجع النسخة وضبط أعلامها: لجنة من العلماء بإشراف الناشر
٣٨. طبقات النسابين ، بكر بن عبد الله أبو زيد بن محمد بن عبد الله بن بكر بن عثمان بن يحيى بن غيهب بن محمد (ت ١٤٢٩ هـ) ، دار الرشد، الرياض، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
٣٩. العواصم من القواصم في تحقيق مواقف الصحابة بعد وفاة النبي صلى الله عليه وسلم المؤلف: القاضي محمد بن عبد الله أبو بكر بن العربي المعافري الاشبيلي المالكي (المتوفى: ٥٤٣ هـ) قدم له وعلق عليه: محب الدين الخطيب رحمه الله الناشر: وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ-
٤٠. غاية الوصول في شرح لب الأصول ، زكريا بن محمد بن أحمد بن زكريا الأنصاري، زين الدين أبو يحيى السنيكي (ت ٩٢٦ هـ) ، دار الكتب العربية الكبرى، مصر (أصحابها: مصطفى البابي الحلبي وأخويه)
٤١. فتاوى ابن الصلاح ، عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين المعروف بابن الصلاح (ت: ٦٤٣ هـ) تحقيق: د. موفق عبد الله عبد القادر،: مكتبة العلوم والحكم ، عالم الكتب - بيروت ، ط١، ١٤٠٧ هـ

- ٤٢ . فتح القدير المؤلف: كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (المتوفى: ٨٦١هـ) الناشر: دار الفكر الطبعة: بدون طبعة وبدون تاريخ
- ٤٣ . الفصل في الملل والأهواء والنحل: أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت: ٤٥٦هـ)، مكتبة الخانجي - القاهرة
- ٤٤ . القاموس المحيط مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروز أبادي (المتوفى: ٨١٧هـ) تحقيق: مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة ، بإشراف: محمد نعيم العرقسوسي مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان ، ط٨ ، ١٤٢٦ هـ - ٢٠٠٥ م
- ٤٥ . فنية المنية في تتميم الغنية، الغزميني ابو الرجاء نجم الدين مختار بن محمود الزاهدي الحنفي ت(٦٥٨هـ)، مخطوط، عدد الصفحات (٤١٢)، نسخة جيدة الكترونية، جامعة الملك سعود، رقم ٧٣٨٢
- ٤٦ . قواعد الأحكام في مصالح الأنام ، أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن أبي القاسم بن الحسن السلمي الدمشقي، الملقب بسلطان العلماء (ت ٦٦٠هـ) راجعه وعلق عليه: طه عبد الرؤوف سعد: مكتبة الكليات الأزهرية - القاهرة، ١٤١٤ هـ - ١٩٩١
- ٤٧ . كشف اصطلاحات الفنون والعلوم ، محمد بن علي ابن القاضي محمد حامد بن محمد صابر الفاروقي الحنفي التهانوي (ت ١١٥٨هـ) تقديم وإشراف د. رفيق العجم ، تحقيق: د. علي دحروج
- ٤٨ . الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل ، لابي القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، للزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ) ، دار الكتاب العربي - بيروت ط٣ - ١٤٠٧ هـ
- ٤٩ . كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون : مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة (ت: ١٠٦٧هـ) ، مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، ١٩٤١م-

٥٠. الكواكب السائرة بأعيان المئة العاشرة ، نجم الدين محمد بن محمد الغزي (ت ١٠٦١ هـ) تحقيق : خليل المنصور ، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، ط١ ، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
٥١. لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدررة المضية في عقد الفرقة المرضية المؤلف: شمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي (المتوفى: ١١٨٨ هـ) الناشر: مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق الطبعة: الثانية - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م
٥٢. المحصول، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت: ٦٠٦ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور طه جابر فياض العلواني مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م
٥٣. مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين ، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١ هـ) تحقيق : محمد المعتصم بالله البغدادي دار الكتاب العربي - بيروت ط٣، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م
٥٤. مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي ت (٧١٠ هـ) ،حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٥٥. مدارك التنزيل وحقائق التأويل ، أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي ت (٧١٠ هـ) ،حققه وخرج أحاديثه: يوسف علي بديوي راجعه وقدم له: محيي الدين ديب مستو، الناشر: دار الكلم الطيب، بيروت ط١، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
٥٦. مرعاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح ، أبو الحسن عبيد الله بن محمد عبد السلام بن خان محمد بن أمان الله بن حسام الدين الرحمانى المبار كفوري (ت ١٤١٤ هـ) إدارة البحوث العلمية والدعوة والإفتاء - الجامعة السلفية - بنارس الهند ط٣ - ١٤٠٤ هـ، ١٩٨٤ م

٥٧. المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم
مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت ٢٦١ هـ)، تحقيق: محمد فؤاد عبد
الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت
٥٨. المطالب العالية من العلم الإلهي، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين
التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦ هـ)، تحقيق: الدكتور
أحمد حجازي السقا، دار الكتاب العربي، ط ١، ١٤٠٧ هـ ١٩٨٧ م - بيروت لبنان
٥٩. معجم المؤلفين، عمر بن رضا بن محمد راغب بن عبد الغني كحالة الدمشقي (ت:
١٤٠٨ هـ)، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي بيروت
٦٠. المعجم الوسيط: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد
عبد القادر / محمد النجار)، دار الدعوة
٦١. المغني في ابواب التوحيد والعدل للقاضي عبد الجبار بن احمد ابوالحسن الاسد ابادي
،ت(٤١٥ هـ) دراسة وتحقيق د خضر محمد نبها، دار الكتب العلمية بيروت- لبنان -
١٤٣٣هـ-٢٠١٢م
٦٢. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف
النووي (ت ٦٧٦ هـ)، دار إحياء التراث العربي - بيروت ط ١، ١٣٩٢ هـ
٦٣. المواقف: لعبد الرحمن بن احمد عبد الغفور عضد الدين الايجي أبو الفضل،
ت(٧٥٦ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن عميرة، دار الجيل لبنان بيروت، ط ١، ١٤١٧ هـ -
١٩٩٧ م.
٦٤. نفائس الأصول في شرح المحصول المؤلف: شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي
ت(٦٨٤ هـ) المحقق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض الناشر: مكتبة نزار
مصطفى الباز الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م
٦٥. نفائس الأصول في شرح المحصول، شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي (ت
٦٨٤ هـ)، تحقيق: عادل أحمد عبد الموجود، علي محمد معوض، مكتبة نزار مصطفى
الباز، ط ١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م



٦٦. نقل النص الفارسي إلى العربية: د. عبد الله الخالدي، الترجمة الأجنبية: د. جورج زيناني، مكتبة لبنان ناشرون - بيروت، ط١، ١٩٩٦م.
٦٧. نهاية السؤل شرح منهاج الوصول، عبد الرحيم بن الحسن بن علي الإسنوي الشافعي، أبو محمد، جمال الدين (ت ٧٧٢هـ) دار الكتب العلمية - بيروت - لبنان، ط١ ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م
٦٨. نهاية الوصول في دراية الأصول، صفي الدين محمد بن عبد الرحيم الأرموي الهندي (٧١٥ هـ) تحقيق: د. صالح بن سليمان اليوسف - د. سعد بن سالم السويح، المكتبة التجارية بمكة المكرمة، ط١، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦ م
٦٩. النهر الفائق شرح كنز الدقائق المؤلف: سراج الدين عمر بن إبراهيم بن نجيم الحنفي (ت ١٠٠٥هـ) تحقيق: أحمد عزو عناية الناشر: دار الكتب العلمية ط١، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م
٧٠. وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن إبراهيم بن أبي بكر ابن خلكان البرمكي الإربلي (ت: ٦٨١هـ)، تحقيق: إحسان عباس، دار صادر - بيروت، ج: ١- ٢- ٣ ط ١، ١٩٠٠، ط١، ١٩٧١